

نقد كتاب الإمامة و السياسة المنسوب لابن فتيبة

الأستاذ الدكتور خالد كبير علال

- المدرسة العليا للأساتذة بوزريعة-

أولاً : نقد أسانيد الكتاب .

ثانياً : نقد طائفة من أخبار الكتاب .

ثالثاً : من هو المؤلف الحقيقي لكتاب الإمامة و السياسة ؟ .

نقد كتاب الإمامة و السياسة المنسوب لابن قتيبة

يُعد كتاب الإمامة و السياسة المنسوب إلى المؤرخ عبد الله بن قتيبة الدينوري (ت 276هـ)، من بين الكتب التاريخية التي أثارت الجدل بين الباحثين المعاصرین، بسبب ما يكتفى مؤلفه من غموض وشكوك، و ما احتواه من أخبار تاريخية كثيرة منها ظاهر البطلان، و بعضها مشكوك فيه، يحتاج إلى بحث واجتهاد لتمييز صحيحة منها من سقئها. و مقالنا هذا مساهمة منا لدراسة هذا الكتاب لتقديم دراسة نقدية عامة عنه، قصد الكشف عن جوانب من أخطائه و نقائصه، و التعرف على مؤلفه الحقيقي.

أولاً : نقد أسانيد الكتاب :

اعتمد المؤلف في كتابة تاريخه على راوين اثنين صرّح بالتحديث عنهم سماعاً، الأول هو : سعيد بن كثير بن عفیر المصری (ت 226هـ)، و قد اعتمد عليه اعتماداً أساسياً في تدوين كتابه ، فمعظم أخباره رواها عنه . و الثاني هو : ابن أبي مريم ، اعتمد عليه بدرجة أقل بكثير من الأول . و في اعتماده عليهم لم يُکثر من ذكر أسانيد الأخبار التي رواها عنهم ، و قد ذكر بعضها في خمسة مواضع¹ ، و اكتفى في الغالب بقوله : ((قال : و ذكروا))².

فيما يخص الإسناد الأول فقد ذكره المؤلف بقوله : ((عن ابن أبي مريم ، قال : حدثنا العرياني ، عن أبي عون بن عمرو بن تيم الأنصاري رضي الله عنه))³. و يعتبر المؤلف أول رجال الإسناد لأنّه عنعن بقوله : عن ابن أبي مريم ، و بما أن الكتاب منسوب إلى ابن قتيبة ، فيجب ذكر حاله على ضوء ميزان الجرح و التعديل ، فهو عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري ، ولد سنة 213هـ، كان على مذهب السلف ، سكن بغداد و روی فيها مؤلفاته إلى حين وفاته سنة 276هـ. و لا يوجد من بين شيوخه- الذين روی عنهم- ابن أبي مريم⁴.

و أما الراوي الثالث ، و هو ابن أبي مريم ، فإن المؤلف ذكر اسمه ناقصاً مُبهما ، فكان عليه أن يُميّزه ، لأنّه توجد جماعة من الرواة يُعرفون بابن أبي مريم ، كسعيد

¹ سيأتي .

² انظر مثلاً : الإمامة و السياسة ، موف للنشر ، الجزائر ، 1989 ، ج 1 ص : 44 ، 48 ، 51 ، 54 ، ج 2 ص: 1 ، 85 ، 96 .

³ نفس المصدر ، ج 1 ص: 5 .

⁴ الخطيب البغدادي: تاريخ بغداد ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، دت ، ج 10 ص: 170 . و الذهبي : سير أعلام النبلاء ، ط 9 ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، 1413 ج 13 ص: 296 . و ابن العماد الحنبلی : شذرات الذهب دار ابن كثير ، دمشق ، ج 3 ص: 319 . و أبو الحاج المزي: تهذيب الكمال ، حرقه بشار عواد ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، 1980 ، ج 10 ، ص: 319 .

بن أبي مريم ، و صالح بن أبي مريم ، و عبيد بن أبي مريم ، و مالك بن أبي مريم⁵ . لكن الراجح أنه يقصد الأول ، و هو أبو محمد سعيد بن أبي مريم المصري (44-224هـ) ، سكن مصر ، و كان ثقة . و لا يوجد من بين شيوخه من يُعرف بالعربياني ، و لم يُذكر أن ابن قتيبة من بين الذين رووا عنه⁶ . علماً بأنه من المستبعد أن يروي ابن قتيبة المولود سنة 213 هجرية ، عن ابن أبي مريم المتوفى سنة 224 للهجرة ، فكان لابن قتيبة 11 سنة عندما توفي ابن أبي مريم المصري ، هذا فضلاً على أن ابن قتيبة لم يُذكر أنه رحل إلى مصر لطلب العلم و لا إلى غيرها ، فقد أمضي حياته ببغداد و فيها تُوفي⁷ .

و أما الرواи الثالث - هو العربياني - فالمؤلف لم يُميزه و تركه مُبهمًا ، و لم أثر إلا على راوٍ واحد يحمل اسم : العربياني ، و هو : مسلم بن مخراق العربياني ، من التابعين روى عن بعض الصحابة⁸ . فالراوي الذي ذكره المؤلف إما أنه مجهول ، و إما أنه هو مسلم بن مخراق العربياني ، فهو إذاً من التابعين لم يلحق به ابن أبي مريم المولود سنة 144هـ ، و لا يوجد من بين شيوخ ابن أبي مريم شيخ يُعرف بالعربياني⁹ ، فالإسناد بينهما منقطع .

و الرواي الرابع ، هو : أبو عون بن عمرو بن تميم الأنصاري ، و يظهر من كلام المؤلف أن هذا الرواي كان شاهد عيان لمار رواه و هو صحابي ، لذا ترضى عنه بقوله : ((رضي الله عنه)) ؛ لكنني بحثت كثيراً فلم أثر على صحابي ، و لا على تابعي يحمل ذلك الاسم ، لكنني عثرت على راوٍ الراجح أنه هو المعنى ، و اسمه الكامل هو : أبو عون عمرو بن عمرو بن عون بن تميم الأنصاري ، ذكره ابن حجر العسقلاني ، و قال : إنه مجهول¹⁰ .

و بذلك يتبيّن من دراستنا للإسناد الأول ، إنه إسناد غير صحيح ، لانقطاعه بين الرواي الأول و الثاني ، و بين الرواي الثاني و الثالث ، و أما الرواي الرابع فهو مجهول ، لا تُقبل روایته في ميزان الجرح و التعديل .

و أما الإسناد الثاني ، فقد ذكره المؤلف بقوله : ((و حدثنا سعيد بن كثير ، عن عفير بن عبد الرحمن ، قال : ...))¹¹ . فهو هنا قد صرّح بالتحديث عن سعيد بن كثير ، و اسمه الكامل هو : سعيد بن كثير بن عفير المصري الأنصاري (46-226هـ) ، كان ثقة متخصصاً في التاريخ¹² . و بما أن المؤلف قد صرّح بالتحديث عن سعيد بن كثير ، فهذا يعني أن ابن قتيبة - المنسوب إليه الكتاب - قد التقى بسعيد بن كثير

⁵ انظر مثلاً : الذهبي : الكافش ، حققه محمد عوامة ، ط 1 ، دار الثقافة الإسلامية ، 1413 جدة ، ج 1 ص: 433 ، ج 2 ص: 692 ، ج 2 ص: 236.

⁶ المزي : تهذيب الكمال ، ج 10 ص: 390 ، 391 ، ج 27 ص: 536 ، 537 .

⁷ الخطيب البغدادي : المصدر السابق ، ج 10 ص: 170 .

⁸ المزي : المصدر السابق ، ج 27 ص: 536 .

⁹ نفس المصدر ، ج 10 ص: 391 .

¹⁰ لسان الميزان ، ط 3 ، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات ، بيروت ، 1986 ، ج 4 ص: 372 .

¹¹ الإمامة و السياسة ، ج 1 ص: 5 .

¹² الذهبي : السير ، ج 10 ص: 583 . و تذكرة الحفاظ ، حققه حمدي السلفي ، ط 1 ، دار الصميعي ، الرياض ، 1415 ، ج 2 ص: 427 .

و سمع منه ، و هذا أمر غير ثابت ، لأن ابن قتيبة لم يرحل إلى مصر ، و لا سعيد بن كثير دخل بغداد و حدث بها ، أيام طفولة ابن قتيبة و لا قبلها¹³؛ لذا لا يوجد من بين شيوخ ابن قتيبة من اسمه : سعيد بن كثير بن عفیر¹⁴ .

و الرواية الثانية : عفیر بن عبد الرحمن ، فيبدو أنه مجهول ، فلم أثر له على أي أثر في كتب التراجم والتواریخ ، و لا في مصنفات الجرح والتعديل . و هذا الراوی لم يكن شاهد عیان لما رواه عن بیعة أبي بکر الصدیق ، لأنه بما أن سعید بن کثیر روی عنه ، و سعید ولد سنة 146هـ ، و إذا فرضنا أنه سمع منه سنة 156هـ ، فلا يمكن أن يكون هذا الراوی المجهول : عفیر بن عبد الرحمن ، شاهد عیان لبیعة أبي بکر سنة 11هـ . فالإسناد إذاً لا يصح لانقطاعه و جهالته بعض رواته .

و أما الإسناد الثالث ، فقد ذكره المؤلف بقوله : ((و حدثنا ابن عفیر ، عن أبي عون ، عن عبد الله بن عبد الرحمن الانصاری رضي الله عنه ...))¹⁵ . و إسناده هذا فيه غموض ، لأن المؤلف لم يذكر لنا من الذي حدثه عندما قال : ((و حدثنا قال : ...)) .

و الراوی الثاني : ابن عفیر ، هو سعید بن کثیر بن عفیر ، و قد سبق أن عرفنا به ، و قلنا أنه لم يثبت بأن ابن قتيبة سمع منه .

و أما الراوی الثالث ، و هو : أبو عون ، فيصعب تمییزه ، فهناك رواة کثيرون يحملون کنية أبي عون ، وقد أحصیت منهم أكثر من 5 رواة¹⁶ . لكن يبدو أنه يقصد أبا عون بن عمرو المذكور في الإسناد الأول ، لأنه من شيوخ سعید بن کثیر بن عون ، شیخ یعرف بأبی عون عمرو بن عون الانصاری ، و هو شیخ مجهول¹⁷ .

و الراوی الرابع : عبد الله بن عبد الرحمن الانصاری ، هو صحابي ، لكن لا يوجد من بين الذين رروا عنه من یعرف بأبی عون¹⁸ . و بذلك يتبيّن من دراستنا لهذا الإسناد-أي الثالث- أنه إسناد لا يصح ، لانقطاعه و جهالته بعض رواته .

و أما الإسناد الرابع ، فقد ذكره المؤلف بقوله : ((قال عبد الله بن مسلم : حدثنا ابن أبي مریم ، و ابن عفیر قالا : حدثنا ابن عون ، قال : أخبرنا المخول بن إبراهيم ، و أبو حمزة الثمالي ...))¹⁹ . و هذا الإسناد لا يصح هو أيضا ، لأنه لم یثبت أن ابن

¹³ لم أثر له على ترجمة في تاريخ بغداد ، ولو دخلها سعید بن کثیر لترجم له الخطیب البغدادی في تاريخ بغداد .

¹⁴ الخطیب البغدادی : تاريخ بغداد ، ج 10 ص: 170 . و الذہبی : السیر ، ج 10 ، ص: 583 . و المزی: تهذیب الکمال ، ج 11 ص: 36 و ما بعدها . و أبو بکر بن العربی: العواصم من القواسم ، حققه محب الدین الخطیب ، ص: 209 .

¹⁵ الإمامة و السياسة ، ج 1 ص: 8 .

¹⁶ أنظر مثلاً : ابن حجر : تقریب التهذیب ، حققه محمد عوامة ، ط 1 ، دار الرشید ، سوریا ، 1986 ، ج 1 ص: 175، 193، 317، 435، 494 .

¹⁷ الذہبی: المغنی في الضعفاء ، حققه نور الدين عتر ، دن ، دم ن ، دت ، ج 2 ص: 487 . و ابن حجر : اللسان ، ج 5 ص: 338 .

¹⁸ أنظر : المزی : تهذیب الکمال ، ج 15 ، ص: 233 . و ابن عبد البر : الاستیعاب في معرفة الأصحاب ، حققه علي الجاوي ، دار الجیل ، بيروت ، 1412 ، ج 1 ص: 287 .

¹⁹ الإمامة و السياسة ، ج 1 ص: 42 .

فتبيه-المنسوب إليه الكتاب- سمع من ابن أبي مريم ، و لا من ابن عفیر ، و هذا سبق تبیانه و توثیقه . و لأن الراوی الثالث الذي سماه المؤلف : ابن عون ، هو نفسه أبو عون عمرو بن عمرو بن عون الانصاری ، و هذا شیخ مجھول من شیوخ ابن عفیر²⁰ . و أما الراویان الثالث و الرابع فهما أيضاً مجروحان ، فالمحول بن إبراهیم غال في الرفض ، يطعن في أعيان الصحابة ، و أبو حمزة الثمالي ضعيف ليس بتقیة²¹ .

و الإسناد الأخير-أي الخامس- ذكره المؤلف في قوله : ((قال عبد الله بن مسلم : و ذکر ابن عفیر ، عن عون بن عبد الله بن عبد الرحمن الانصاری ، قال : ...))²² . و إسناده هذا لا يصح هو أيضاً ، لأن سماع ابن فتبيه-المنسوب إليه الكتاب- من ابن عفیر لم يثبت . و لأن الراوی الثالث لم يكن شاهد عیان لما رواه ، لأنه لم يصرح بذلك ، و من المستبعد جداً أن يكون شاهد عیان لمقتل عثمان ، بما أن ابن عفیر المولود سنة 144هـ ، قد روی عنه . هذا فضلاً على أن هذا الراوی يبدوا أنه مجھول ، فلم أثر له على أثر في كتب التراجم والتورايخ ، و لا في مصنفات الجرح والتعديل .

و يتبن من نقدنا لتلك الأسانيد ، أنه أولاً لم يصح و لا واحد منها ، بما فيها الأسانيد التي صرّح فيها المؤلف بالسماع من ابن عفیر و ابن أبي مريم ، لأن ابن فتبيه-المنسوب إليه الكتاب- لم يثبت أنه سمع منها ، الأمر الذي يدل على أن المؤلف لم يكن صادقاً عندما صرّح بالسماع منها .

و ثانياً إنه تبين لي من دراسة تلك الأسانيد- أن المؤلف كان يُدلّس في الأسانيد و يتلاعب بها ، ففي الإسناد الأول ذكر -أي المؤلف- أبا عون بن عمرو بن تیم الانصاری ، في حالة شاهد عیان و ترضی عنه ، بقوله : ((رضي الله عنه)) . و في الإسناد الثالث سماه المؤلف الراوی الثاني أبا عون ، و في الإسناد الرابع سماه الراوی الذي حدث عنه ابن عفیر ، و ابن أبي مريم ، سماه ابن عون . فواضح من ذلك أن هذا الراوی هو شخص واحد ، اسمه الكامل : أبو عون عمرو بن عمرو بن عون بن تیم الانصاری ، و هو راوٍ مجھول من شیوخ ابن عفیر .

و لتوسيع ذلك أكثر أقول : إن المؤلف حذف اسم ذلك الراوی في الإسناد الأول ، و ذکرہ بکنیته و نسبة : أبو عون بن عمرو بن تیم الانصاری ، ذکرہ کصحابی شاهد عیان للخبر و قد ترضی عنه . و في الإسناد الثالث ذکرہ بکنیته فقط : أبو عون ، روی عنه ابن عفیر من دون تصريح بالسماع ، و ليس كشاهد عیان كما في الإسناد الأول . و في الإسناد الرابع ذکرہ بنسبة : ابن عون ، صرّح فيه بأن ابن عفیر حدث عنه سماعاً . و واضح من ذلك أن هذا المؤلف ليس أميناً ، لأنه يتلاعب بالأسانيد تدليسًا و تغليطاً ، حتى انه جعل الراوی المجھول أبا عون عمرو بن عمرو بن عون

²⁰ سبق توثيق ذلك .

²¹ العقيلي: الضعفاء ، حققه أین قلعي ، ط1 ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، 1404، ج 4 ص: 262 . و الذهبي : ميزان الاعتدال ، حققه علي معرض ، ط1 ، دار الكتب العلمية ، بيروت 1995 ، ج 2 ص: 683 . و الكافش ، ج 2 ص: 421.

²² الإمامة و السياسة ، ج 123 .

، جعله مرة صحابيا شاهد عيان ، ومرة أخرى جعله شيئاً لابن عفیر !! . وثالثاً إن الطريقة التي اتبعها هذا المؤلف في ذكره للأسانيد ، هي طريقة غير علمية ، وليست صحيحة ، فهو عندما ذكر آلاف الروايات في كتابه الإمامة والسياسة لم يوثقها بأسانيدها ، وإنما ذكر منها خمسة أسانيد فقط ، ووثق الباقي بقوله : ((قال : وذكروا ...)) ، و هذه الطريقة لا يقبلها علم الجرح و التعديل و مخالفته له²³ . فكان من اللازم عليه أن يذكر لكل خبر رواته ، كما فعل الطبرى في تاريخه ، و الخطيب البغدادي في تاريخ بغداد ، و ابن عساكر في تاريخ دمشق . و أما اكتفائة بقوله : ((قال : وذكروا ...)) ، فهذا ليس من المنهج العلمي الصحيح في شيء ، و هو طريقة من طرق التضليل و التلاعب بالأسانيد ، فمن هؤلاء الذين ذكروا ؟ ، فنحن نريد أن نعرف هؤلاء ، و هو بهذه الطريقة قد حرمنا من إمكانية تحقيق أخباره تقيقاً إسنادياً كاملاً من جهة ، وفتح لنفسه مجالاً واسعاً للتصرف في الروايات التاريخية : تدليسها و تغليطها ، تحريفاً و تلاغعاً ، من جهة أخرى . ورابعاً إن كتاباً حال أسانيده كما رأينا ، يعني أنه كتاب فقد الركيزة الأساسية التي يقوم عليها ، و من فقد ذلك فهو كتاب مطعون فيه و في مؤلفه ، فهو فاقد للتوثيق العلمي الصحيح ، كثير الأباطيل قليل الحقائق ، مشكوك في أخباره ، لا يعتمد عليه إلا بعد تحقيق روایاته و مقارنتها بروايات الثقات من الرواة و المؤرخين .

ثانياً : نقد طائفة من أخبار الكتاب :

توجد في كتاب الإمامة والسياسة - المنسوب لابن قتيبة - أخبار تاريخية كثيرة غير صحيحة ، نذكر منها طائفة ننقد لها إسناداً و متنا ، و هي تتوزع على ثلاثة مجموعات ، الأولى تتعلق بموضوع الخلافة ، و تتضمن أربعة أخبار ، أولها ذكر فيه المؤلف أنه لما اقترب أجل النبي - عليه الصلاة و السلام التقى العباس بعلي - رضي الله عنهما . و قال له : ((إن النبي - صلى الله عليه و سلم - يُقبض ، فسألته إن كان الأمر لنا بينه ، و إن كان لغيرنا أوصى بنا))²⁴ . و نقدنا لخبره هذا يتمثل في أن المؤلف تصرف في الخبر ، و أنقص منه ما لا يتحقق مع مذهبة . و الخبر الكامل كما ورد عند البخاري هو كالتالي : ((حدثني إسحاق أخبرنا بشر بن شعيب بن أبي حمزة قال : حدثني أبي عن الزهرى قال : أخبرنى عبد الله بن كعب بن مالك الأنصارى - وكان كعب بن مالك أحد الثلاثة الذين تبّع عليهم - أن عبد الله بن عباس أخبره أن علي بن أبي طالب رضي الله عنه خرج من عند رسول الله - صلى الله عليه و سلم - في وجوهه الذي توفي فيه ، فقال الناس : يا أبا الحسن كيف أصبح رسول الله - صلى الله عليه و سلم - ؟ فقال : أصبح بحمد الله بارئاً ، فأخذ بيده عباس بن عبد المطلب فقال له : أنت والله بعد ثلاث عبد العصا ، و أني والله لأرى رسول الله - صلى الله عليه و سلم - سوف يتوفى من وجوهه هذا ، إنني لا أعرف وجوهبني عبد المطلب عند الموت ، اذهب بنا إلى رسول الله - صلى الله عليه و سلم - فلنسأله فيما هذا الأمر ، إن كان فيما علمنا ذلك ، وإن كان في غيرنا علمناه فأوصى بنا . فقال علي : إنا والله لئن سألناها رسول

²³ انظر مثلاً : محمود الطحان : أصول التخريج و دراسة الأسانيد ، مكتبة المعارف ، الرياض ، 1996 ، ص: 181 و ما بعدها .

²⁴ الإمامة والسياسة ، ج 1 ص: 7 .

الله - صلى الله عليه وسلم - فمن عناها لا يعطيها الناس بعده ، و اين والله لا أسألها رسول الله - صلى الله عليه وسلم -)²⁵ .

فواضح من نص البخاري أن مؤلف الإمامة و السياسة حذف رد علي على العباس ، و هو جواب صريح بأن عليا لم يكن يعتقد بأن الخليفة له و لا لأهل بيته، لكن المؤلف حذف ذلك الرد لأنه سيذكر بعد ذلك أخبارا منسوبة إلى علي يصرح فيها بأنه أحق بالخلافة من كل الصحابة . فهذا المؤلف ليس أمينا في النقل ، فهو يتصرف في الأخبار حسب هواه .

و الخبر الثاني مفاده أن المؤلف ذكر أن عليا - رضي الله عنه - كان يعتقد بأنه أحق بالخلافة ، و أن حقه أغتصب منه ، و أعلن ذلك للناس صراحة بعد وفاة النبي - عليه الصلاة و السلام -²⁶ . و خبره هذا غير صحيح ، ترده النصوص الشرعية ، و الروايات التاريخية الصحيحة ، فمن ذلك أن القرآن الكريم قد حسم مسألة الخلافة حسما نهائيا لا كلام بعده ، عندما جعلها شورى بين المسلمين بالاختيار ، و لم يجعلها في بيت ، و لا في قبيلة ، و لا في شخص أو أشخاص معينين ، و ذلك في قوله تعالى : { وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ وَمِمَّا رَزَقَنَاهُمْ يُنْفِقُونَ } - سورة الشورى / 38- ، و { وَأُولَئِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَّ عَنْهُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا } - سورة النساء / 59- ، و بناء على ذلك فإن كل الروايات الحديثية و التاريخية التي تختلف ما نصت عليه هاتان الآيتان فهي باطلة ، حتى و إن عدد الكاذبون طرقها إلى آلاف الطرق .

و مما يبطل ذلك أيضا أنه قد ثبت في السنة النبوية و التاريخ معا أن رسول الله - عليه الصلاة و السلام - ثُوفي و لم يُوص بالخلافة لأحد من الصحابة من بعده . و لا يوجد حديث صحيح فيه النص على إمامية علي المزعومة ، و قد أجمع أهل الحديث على بطلان ما يُروى من أحاديث في إمامته²⁷ . و من ثم فلا يصح أن يُقال: إن عليا كان يرى أنه أحق بالخلافة من غيره ، بما أن الشرع قد حسم مسألة الإمامة حسما و جعلها شورى بين المسلمين .

و مما يبطل دعوى المؤلف أيضا، أنه قد صحت أخبار تاريخية دلت على أن عليا لم يكن يعتقد أنه أحق بالخلافة ، و لا أنه هو الإمام المنصوص عليه شرعا الواجب طاعته ، ذكر منها الشواهد الآتية : أولها إنه ثبت في صحيح البخاري و غيره ، أنه في الأيام الأخيرة قبيل وفاة رسول الله - عليه الصلاة و السلام - قال العباس لعلي : إني لأعرف وجوهبني عبد المطلب عند الموت ، فاذهب بنا النبي - صلى الله عليه

²⁵ البخاري: الصحيح ، حقه ديب البغا ، ط 3 ، دار ابن كثير ، بيروت ، 1987 ، ج 5 ص: 2311 ، رقم الحديث : 5911 .

²⁶ الإمامة و السياسة ، ج 1 ص: 8 ، 18 ، 19 ، 227 ، 228 ، 229 .

²⁷ أنظر : ابن كثير : البداية والنهاية ، مكتبة دار المعرف ، بيروت ، دت ، ج 5 ص: 263 . الضياء المقدسي : الأحاديث المختار ، مكتبة النهضة الحديثة ، مكة المكرمة ، 1410 ، ج 2 ص: 263 . و ابن تيمية : منهاج السنة ، حقه محمد رشاد سالم ، ط 1 ، مؤسسة قرطبة ، القاهرة ، 1406 ، ج 8 ص: 362 . و السيوطي: تاريخ الخلفاء ، حقه محي الدين عبد الحميد ، ط 1 ، مطبعة السعادة ، مصر ، 1952 ، ص: 7 .

وسلم – فلنسأله فيمن هذا الأمر ؟ ، إن كان فينا علمنا ذلك ، و إن كان في غيرنا علمناه فأوصى بنا . فقال علي: لا و الله ، لئن سألناها رسول الله-صلى الله عليه وسلم- فمنعناها ، لا يُعطينها الناس من بعده أبدا ، و إني و الله لا أسألهما رسول الله-صلى الله عليه وسلم²⁸ .

و الشاهد الثاني يتمثل في خبر-إسناده حسن- مفاده أن علي بن أبي طالب يوم الجمل (سنة 36هـ) اعترف أمام جيشه بأن النبي-عليه الصلاة والسلام- لم يعهد إليه في الإمارة شيئا ، و أن عمله هذا اجتهاد منه و رأى اختاره²⁹ .

و الشاهد الثالث هو أنه صح الخبر أن عليا- رضي الله عنه- كان يقول أمام الناس في الكوفة : ((خير الناس بعد الرسول-صلى الله عليه وسلم- : أبو بكر و عمر))³⁰ . ففضيله لأبي بكر و عمر على نفسه في الخبرية دليل قوي على أنه لم يكن يرى أنه أحق بالخلافة منها .

و الشاهد الرابع يتمثل في أنه تواترت الأخبار عن أعيان آل البيت كابن عباس ، و الحسن ، و الحسين ، و ابن الحنفية ، و محمد الباقر ، و جعفر الصادق ، بأنهم كانوا يُؤلون أبو بكر و عمر ، و يُفضلونهما عن علي بن أبي طالب ، و قالوا بأن الرسول-صلى الله عليه وسلم- لم يُوص بالخلافة لأحد من بعده³¹ . فلو كان علي يعتقد أنه أحق بالخلافة من أبي بكر و عمر ، و أنها اغتصبا حقه ، لقال آل البيت بقوله ، و ما شهدوا بالذى نقلناه عنهم .

و أما الخبر الثالث فمفاده أن عليا امتنع من بيعة أبي بكر و تأخر عنها ، و لم يُبايعه إلا مُكرها بعد وفاة زوجته فاطمة³² . و خبره هذا لا يصح إسنادا و لا متنا ، فاما إسنادا فقد سبق أن ثبّتنا أن أسانيد كتاب الإمامة و السياسة غير صحيحة . و أما متنا فتوجد روایات صحيحة³³ تخالف هذا الخبر ، و ثبت أن عليا بايع أبو بكر طواعية من دون إكراه ، أولها روایة ذكرت أنه عندما بايع المسلمين أبو بكر البيعة العامة بالمسجد ، تخلف علي و الزبير - رضي الله عنهما- فلما لم يراهما أبو بكر أرسل إليهما ، فلما حضرا كلامهما أبو بكر و أنبهما فبأياعه طواعية من دون إكراه³⁴ .

²⁸ البخاري: الصحيح، ج 4 ص: 1615 ، ج 5 ص: 2311 . و أحمد بن حنبل: المسند ، مؤسسة قرطبة ، القاهرة ، ج 1 ص: 263 . و الطبرى: تاريخ الطبرى ، ط 1 ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، 1407 ، ج 2 ص: 229 .

²⁹ انظر: الخلال : السنة ، حققه عطية الزهراني ، دار الرأى ، الرياض ، 1410 ، ج 1 ص: 289 ، 291 . و عبد الله بن احمد بن حنبل: السنة ، حققه مهد القحطاني ، ط 1 ، دار ابن القيم / الدمام ، 1406 ، ج 2 ص: 570 ، 578 . و الذهبي: تاريخ الإسلام ، ج 1 ص: 160 . و ابن حجر الهيثمي: الصواعق المحرقة ، حققه عبد الله التركي ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، 1997 ، 1999 ، ج 1 ص: 269 ، 570 .

³⁰ الخلال: نفسه ، ج 1 ص: 289 ، 291 . و عبد الله بن أحمد: نفس المصدر ، ج 2 ص: 578 .

³¹ الذهبي: السير ، ج 4 ص: 401 . و ابن تيمية: منهاج السنة ج 7 ص: 396 . و الهيثمي: الصواعق المحرقة ، ج 1 ص: 162 و ما بعدها . و البهيفي: شعب الإيمان ، ط 1 ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، 1410 ، ج 1 ص: 197 .

³² الإمامة و السياسة ، ج 1 ص: 18 ، 19 ، 20 ، 21 ، 22 .

³³ صحتها المصادر التي رجع إليها ، و سنذكرها عند ذكر كل روایة إن شاء الله تعالى .

³⁴ عبد الله بن أحمد: السنة ، ج 2 ص: 154 . و البيهقي: السنن الكبرى ، حققه عبد القادر عطا ، دار الباز ، مكة ، 1994 ، ج 8 ص: 183 . و ابن كثير: البداية ، ج 5 ص: 261 . و الذهبي: الخلفاء الراشدون ، حققه حسام الدين القدسى ، ط 1 دار الجيل ، بيروت ، 1992 ، ص: 6 . و السيوطي: تاريخ الخلفاء ،

و الرواية الثانية ذكرت أنه لما تأخر علي و الزبير عن بيعة أبي بكر العامة في المسجد ، طلبهما أبو بكر ، فلما حضرا أخباره بأنهما غضبا لأنهما أخرا عن المشورة يوم السقيفة ، ثم باييعاه و أبلغاه بأنهما يريان أنه-أي أبو بكر- هو أحق الناس بالخلافة ، و أنه لصاحب الغار ، و أنهما ليعرفان شرفه و خيره ، و لقد أمره رسول الله-صلى الله عليه و سلم- أن يُصلِّي بالناس³⁵ .

و الرواية الثالثة مفادها أنه لما ثُوفي رسول الله -عليه الصلاة و السلام- بليل قليلة صلَّى أبو بكر بالناس صلاة العصر ، فكان علي من بين الذين صلوا خلفه ، فلما انقضت الصلاة ، التقى و خرجا معاً من المسجد يمشيان و يتبدلان الحديث و يضحكان³⁶ . فهذه الحادثة دليل دامغ على أن الرجلين ما كانوا متخصصين ، و قد حدثت بعد أيام قليلة من وفاة رسول الله و بيعة الناس لأبي بكر ، فلو كان أبو بكر قد اعتدى على بيت علي ، أو أن علياً قد اعتزله و أحس أن أبي بكر قد أخذ حقه، ما حدث ذلك اللقاء الأخوي بين الرجلين .

و الرواية الرابعة مفادها أنه لما باييع الناس أبي بكر البيعة العامة بالمسجد ، ذهب أبو سفيان إلى علي بن أبي طالب ، و حاول إثارةه على أبي بكر و قبيلته تيم ، باستخدام النعرة القبلية ، فرده علي بحزم و قوة ، و قال له : ((لطالما عاديت الإسلام و أهله يا أبي سفيان ، فلم يضره ذلك شيئاً ، إنما وجدنا أبي بكر لها أهلا))³⁷ .

و بذلك يتبيَّن أن علياً قد باييع أبي بكر عندما باييع الناس البيعة العامة ، بالمسجد ، باييعه من دون إكراه ، و لم يتأخر عن بيعته أيام ، ولا شهراً ، و لا ستة أشهر ، و إنما تماطل هو و الزبير لأنهما غضباً عندما لم يستشاراً يوم السقيفة ، و ليس لأن علياً كان يرى أنه أحق بالخلافة من كل الناس على ما ذكره المؤلف ، و لا أن أبي بكر اغتصبها منه . و أما لماذا لم يستشاراً في حادثة السقيفة ؟ ، فالأمر واضح ، و هو أنهما لم يكونا حاضرين لأن الأمر تم بسرعة في سقيفةبني ساعدة ، و لم يحضره معظم الصحابة و ليس فقط علي و الزبير³⁸ .

و أما ما يُذكَر أن علياً تأخر 6 أشهر لكي باييع أبي بكر الصديق ، فهو لا يصح ، و الصحيح هو أنه باييعه مرتين ، الأولى باييعه مع الناس في البيعة العامة ، و الثانية جدد له البيعة بعد 6 أشهر عندما توفيت زوجته فاطمة-رضي الله عنها- ، و ذلك عندما اختلف أبو بكر مع فاطمة في مسألة ميراث النبي -عليه الصلاة و السلام- ، فعندما خالفها في رأيها و تعصبت عليه بعض الشيء ، سايرها زوجها علي بن أبي طالب ، فلما توفيت و كان بعض الناس قد تكلموا في علي جدد البيعة لأبي بكر-رضي الله عنهما³⁹ .

ص: 69 .

³⁵ الذهبي : نفس المصدر ، ص: 8 . و ابن كثير : نفس المصدر ، ج 5 ص: 262 . و السيوطي: نفس المصدر ، ص: 152 .

³⁶ البخاري : الصحيح ، ج 3 ص: 1036 ، 1370 . و أحمد بن حنبل : المسند ، ج 1 ص: 8 .

³⁷ السيوطي : المصدر السابق ، ص: 67 .

³⁸ أنظر مثلاً : ابن كثير : البداية و النهاية ، ج ص: 5 ، 246 و ما بعدها .

³⁹ نفس المصدر ، ج 5 ص: 262 ، 286 .

و أما الخبر الأخير- الرابع من المجموعة الأولى- ، فمفادة أن عليا في بيته لعثمان بالخلافة ذكر أن أصحاب الشورى تأمروا عليه في بيته لعثمان بالخلافة ، وأنهم أجبروه على بيته ، و قالوا له : ((هَلْمَ بَايِعُ ، وَ إِلَّا جَاهَدْنَاك)) ، فبائع على مُستكرها ، و صبر محتسبا⁴⁰ . و خبره هذا لا يصح ، لأن إسناده غير ثابت كما بينها سابقا ، و لأن متنه ترده روایات أخرى ، منها ما رواه ابن عساكر من أن ((أول من بابع لعثمان عبد الرحمن ثم على بن أبي طالب)) ، و لم تذكر الرواية أي إكراه ولا خداع⁴¹ . و منها أيضا روایتان صحيحتان رواهما البخاري ، الأولى هذا نصها ((حدثنا عبد الله بن محمد بن أسماء ، حدثنا جويرية ، عن مالك ، عن الزهرى ، أن حميد بن عبد الرحمن أخبره أن المسور بن مخرمة أخبره أن الرهط الذين ولاهم عمر اجتمعوا فتشاوروا ، فقال لهم عبد الرحمن : لست بالذى أنافسكم على هذا الأمر ، ولكنكم إن شئتم اخترت لكم منكم ، فجعلوا ذلك إلى عبد الرحمن ، فلما ولوا عبد الرحمن أمرهم فمال الناس على عبد الرحمن حتى ما أرى أحدا من الناس يتبع أولئك الرهط ولا يطأ عقبه ، ومال الناس على عبد الرحمن يشاوروه تلك الليالي حتى إذا كانت الليلة التي أصبحنا منها فباعينا عثمان قال المسور : طرقني عبد الرحمن بعد هجع من الليل فضرب الباب حتى استيقظت فقال أراك نائما فوالله ما اكتحلت هذه الثلاث بكبير نوم ، انطلق فادعوا الزبير وسعدا فدعوتهم له فشاورهما ، ثم دعاني فقال : ادع لي عليا ، فدعوته فناجاه حتى ابهار الليل ، ثم قام علي من عنده و هو على طمع ، وقد كان عبد الرحمن يخشى من علي شيئا ، ثم قال ادع لي عثمان فدعوته فناجاه حتى فرق بينهما المؤذن بالصبح فلما صلى للناس الصبح واجتمع أولئك الرهط عند المنبر ، فأرسل إلى من كان حاضرا من المهاجرين والأنصار وأرسل إلى أمراء الأجناد و كانوا وافوا تلك الحجة مع عمر ، فلما اجتمعوا تشهد عبد الرحمن ثم قال : أما بعد يا علي إني قد نظرت في أمر الناس فلم أرهم يعدلون بعثمان ، فلا تجعلن على نفسك سبيلا . فقال أبايعك على سنة الله ورسوله والخلفتين من بعده فباعه عبد الرحمن وباعيه الناس المهاجرين والأنصار وأمراء الأجناد والمسلمون⁴² .

و الرواية الثانية هذا نصها : ((اجتمع هؤلاء الرهط- الذين عينهم عمر- فقال عبد الرحمن: أجعلوا أمركم إلى ثلاثة منكم ، فقال الزبير : قد جعلت أمري إلى علي ، فقال طلحة : قد جعلت أمري إلى عثمان و قال سعد : قد جعلت أمري إلى عبد الرحمن بن عوف . فقال عبد الرحمن : أيكما تبراً من هذا الأمر فجعله إليه ، والله عليه والإسلام لينظرن أفضلكم في نفسه ؟ فأسكت الشیخان فقال عبد الرحمن : أفتحلونه إلى الله علي أن لا آلو عن أفضلكم ؟ قالا : نعم ، فأخذ بيد أحدهما فقال لك قرابة من رسول الله- صلى الله عليه وسلم- والقدم في الإسلام ما قد علمت ، فالله عليك لئن أمرتك لتعدلن ولئن أمرت عثمان لتسمعن و لتطيعن ، ثم خلا بالأخر فقال له مثل ذلك

⁴⁰ الإمامة و السياسة ، ج 1 ص: 229 .

⁴¹ تاريخ دمشق ، ج 39 ص: 197 .

⁴² صحيح البخاري ، ج 6 ص: 2634 .

فَلَمَا أَخْذَ الْمِيَثَاقَ قَالَ ارْفِعْ يَدَكِ يَا عُثْمَانَ فَبَأْيَعَهُ فَبَأْيَعَ لَهُ عَلَيْ ، وَ وَلَجَ أَهْلَ الدَّارِ
فَبَأْيَعَهُ) ٤٣ .

وَ أَمَّا الْمَجْمُوعَةُ الثَّانِيَةُ فَمَوْضُوْعُهَا حَوَادِثُ تَتَعَلَّقُ بِالْفَتْنَةِ الْكَبْرِيَّ ، وَ تَتَضَمَّنُ
ثَمَانِيَّةً أَخْبَارًا ، الْأَوْلَى ذَكَرَ فِيهِ الْمُؤْلِفُ أَنَّ الْخَلِيفَةَ عُثْمَانَ عَطَّلَ وَ أَخْرَى إِقَامَةَ حَدِّ شَرْبِ
الْخَمْرِ عَلَى وَالِيَّهِ عَلَى الْكُوفَةِ الْوَلِيدِ بْنِ عَقْبَةَ ، وَ نَصُّ قَوْلِهِ هُوَ : ((وَ تَعْطِيلُهِ إِقَامَةَ
الْحَدِّ عَلَيْهِ ، وَ تَأْخِيرُهِ ذَلِكَ عَنْهُ)) ٤٤ . وَ خَبْرُهُ هَذَا غَيْرُ صَحِيحٍ ، وَ اتَّهَامُ باطْلُ فِي
حَقِّ عُثْمَانَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - ، أَوْلَى إِنَّ هَذَا الْخَبْرَ ذَكَرَ أَنَّ عُثْمَانَ عَطَّلَ تَطْبِيقَ حَدِّ
شَرْبِ الْخَمْرِ عَلَى وَالِيَّهِ عَلَى الْكُوفَةِ الْوَلِيدِ بْنِ عَقْبَةَ . ثُمَّ عَادَ وَ قَالَ أَنَّهُ أَخْرَهُ ، ثُمَّ ذَكَرَ
فِي النَّهَايَةِ أَنَّهُ أَمْرَ بِتَطْبِيقِ الْحَدِّ عَلَيْهِ بَعْدَ التَّأْخِيرِ الَّذِي حَصَلَ ٤٥ . وَ قَوْلُهُ هَذَا فِيهِ
تَلَاعِبٌ وَ تَغْلِيْطٌ وَ افْتَرَاءٌ عَلَى عُثْمَانَ ، لَأَنَّ هَنَاكَ فَرْقًا بَيْنَ تَعْطِيلِ الْحَدِّ وَ تَأْخِيرِهِ .

وَ ثَانِيَا إِنَّ الصَّحِيحَ فِي هَذَا الْمَوْضُوعَ هُوَ أَنَّهُ لَمْ يَحْدُثْ تَعْطِيلٌ وَ لَا تَأْخِيرٌ ، لَأَنَّهُ
صَحُّ الْخَبْرُ بِأَنَّ عُثْمَانَ طَبَقَهُ عَلَيْهِ - أَيْ عَلَى الْوَلِيدِ - مُبَاشِرَةً عَنِّدَمَا جَاءَ بِهِ وَ شَهَدَ عَلَيْهِ
شَاهِدَانِ بِأَنَّهُ شَرَبَ الْخَمْرَ ، وَ شَهَدَ ثَالِثٌ بِأَنَّهُ رَأَهُ يَتَقَيَّا ، فَقَالَ عُثْمَانُ : إِنَّهُ لَمْ يَتَقَيَّا حَتَّى
شَرَبَهَا) ٤٦ ، وَ طَبَقَ عَلَيْهِ الْحَدِّ الشَّرْعِيَّ ٤٧ . فَلَمْ يُحَاوِلْ الدِّفَاعَ عَنْهُ ، وَ أَكَدَ مَا قَالَهُ
الشَّهُودُ ، فَأَيْنَ التَّعْطِيلُ وَ التَّأْخِيرُ الْمَزْعُومَانِ ؟ ! .

وَ الْخَبْرُ الثَّانِي ، مَفَادُهُ أَنَّ الْمُؤْلِفَ ذَكَرَ أَنَّ عُثْمَانَ أَفْشَى الْإِمَارَةَ فِي أَهْلِهِ وَ بَنِي أُمِّيَّةِ
وَ ، وَ أَبْعَدَ الْمُهَاجِرِينَ وَ الْأَنْصَارِ ، وَ لَمْ يَسْتَعْمِلُهُمْ فِي شَيْءٍ ٤٨ . وَ خَبْرُهُ هَذَا غَيْرُ صَحِيحٍ
عَلَى إِطْلَاقِهِ ، وَ فِيهِ تَغْلِيْطٌ وَ تَهْوِيلٌ ، وَ تَحْرِيفٌ لِلتَّارِيخِ ، لَأَنَّ عُثْمَانَ كَمَا وَلِيَ مِنْ
أَقْرَابٍ ، فَقَدْ وَلِيَ أَكْثَرَ مِنْهُمْ مِنْ مُخْتَلَفِ الْقَبَائِلِ ، وَ قَدْ أَحْصَيْتُ مِنْ وَلَاتِهِ عَشْرِينَ
وَالْيَاءَ ، وَ هُمْ : عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَضْرَمِيُّ ، وَ الْقَاسِمُ بْنُ رِبِيعَةِ الْتَّقْفِيِّ ، وَ يَعْلَى بْنُ مَنِيَّةِ ، وَ
الْوَلِيدُ بْنُ عَقْبَةَ ، وَ سَعِيدُ بْنُ الْعَاصِ ، وَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعْدِ بْنِ أَبِي سَرْحٍ ، وَ مَعاوِيَةُ بْنِ
أَبِي سَفِيَّانَ ، وَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَامِرٍ بْنُ كَرِيزٍ ، وَ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ ، وَ أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ
، وَ جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، وَ الْأَشْعَثُ بْنُ قَيْسٍ ، وَ عَتَبَةُ بْنُ النَّحَاسِ ، وَ السَّائبُ بْنُ الْأَقْرَعِ
، وَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَاصٍ ، وَ خَالِدُ بْنُ الْعَاصِ الْمَخْزُومِيُّ ، وَ قَيْسُ بْنُ الْهَيْثَمِ السُّلْمَانِيُّ ، وَ
حَبِيبُ بْنُ الْيَرْبُوْعِيُّ ، وَ خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نَصْرٍ ، وَ أَمِينُ بْنُ أَبِي الْيَشْكَرِيِّ ٤٩ .

فَهُؤُلَاءِ هُمْ وَلَاتِهِ الَّذِينَ أَحْصَيْتُهُمْ ، لَا يَوْجِدُ مِنْهُمْ مِنْ أَقْرَابٍ إِلَّا خَمْسَةُ ، وَ هُمْ :
مَعاوِيَةُ بْنِ أَبِي سَفِيَّانَ ، وَ الْوَلِيدُ بْنُ عَقْبَةَ ، وَ سَعِيدُ بْنُ الْعَاصِ ، وَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعْدِ بْنِ
أَبِي سَرْحٍ ، وَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَامِرٍ بْنُ كَرِيزٍ . فَهُلْ يَصِحُّ - بَعْدَ هَذَا - أَنْ يُقَالُ أَنَّ
عُثْمَانَ خَصَّ أَقْرَابَهُ بِالْإِمَارَةِ دُونَ غَيْرِهِمْ مِنَ النَّاسِ ؟ . وَ رَبِّما يُقَالُ أَنَّهُ أَكْثَرُ مِنْ
أَقْرَابِهِ فِي السَّنَوَاتِ الْأُخِيرَةِ مِنْ خَلَافَتِهِ ، لِذَلِكَ تَأْلِبُ عَلَيْهِ الْمَشَاغِبُونَ . وَ هَذَا ادْعَاءٌ

٤٣ نَفْسُ الْمَصْدَرُ ، ج ٣ ص: 1353 .

٤٤ الْإِمَامَةُ وَ السِّيَاسَةُ ، ج ١ ص: 48 .

٤٥ الْإِمَامَةُ وَ السِّيَاسَةُ ، ج ١ ص: 48 ، ٥١ .

٤٦ مُسْلِمٌ : الصَّحِيحُ ، حَقْقَهُ فَؤَادُ عَبْدِ الْبَاقِي ، دَارُ إِحْيَاءِ التِّرَاثِ الْعَرَبِيِّ ، بَيْرُوتُ ، دَتُ ، ج ٣ ص: 1331 . وَ
أَبُو دَاوُدٍ : السَّنَنُ ، دَارُ الْفَكْرِ ، بَيْرُوتُ ، دَتُ ، ج ١ ص: 48 .

٤٧ الْإِمَامَةُ وَ السِّيَاسَةُ ، ج ١ ص: 48 .

٤٨ الطَّبَرِيُّ : الْمَصْدَرُ السَّابِقُ ، ج ٢ ص: 693 . وَ الذَّهَبِيُّ : السِّيَرُ ، ج ٣ ص: 482 . وَ خَلِيفَةُ خِيَاطٍ : تَارِيخُ خِيَاطٍ
خِيَاطٍ ، حَقْقَهُ أَكْرَمُ ضِيَاءِ الْعُمَرِيِّ ، مَؤْسِسَةُ الرِّسَالَةِ ، بَيْرُوتُ ، ١٣٩٧ ، ج ١ ص: 156 ، ١٥٧ .

غير صحيح ، و مبالغ فيه جدا ، لأنه إذا رجعنا إلى ولاته في السنة الأخيرة من خلافته (سنة 35هـ) وجدنا ثلاثة فقط من أقاربه ، و هم : معاوية على الشام ، و عبد الله بن سعد بن أبي سرح على مصر ، و عبد الله بن كريز على البصرة . و باقي ولاته - في تلك السنة - من غير أقاربه ، و عددهم تسعه ، و هم : قيس بن الهيثم السلمي على خراسان ، و القاسم بن ربيعة الثقفي على الطائف ، و يعلى بن منية على صنعاء ، و أبو موسى الأشعري على الكوفة ، و جرير بن عبد الله على قرقيسيا ، و الأشعث بن قيس على أذربيجان ، و عتبة بن النحاس على حلوان ، و السائب بن الأقرع على أصبهان⁴⁹ . ألا ترى أن عثمان قد اتخذ عملاً من مختلف القبائل ، و أن ولاته من أقاربه هم ثلاثة مقابل تسعه ليسوا من أقاربه ؟ فهذا يثبت أن الناقمين عليه افتروا عليه عندما اتهموه بأنه حابى أقاربه ، و خصّهم بالولايات دون غيرهم من الناس .

و لا يغيب عننا أن عثمان لم ينفرد عن الخلفاء الراشدين بتعيين بعض أقاربه ولاته ، فقد سار على طريقته علي بن أبي طالب ، فإنه أسند الإمارة لأقاربه ، و لأناس مطعون فيهم ، فمن أقاربه الذين ولهم : عبد الله بن عباس على البصرة ، و عبيد الله بن العباس على البحرين و اليمن ، و قثم بن العباس على الطائف و مكة⁵⁰ . و ولى من المطعون فيهم : محمد بن أبي حذيفة على مصر ، و الأشتر النخعي على مصر و الجزيرة ، و محمد بن أبي بكر على مصر ، و هؤلاء الثلاثة هم من رؤوس الفتنة المتألبين على عثمان⁵¹ .

فإذا كان عثمان يُلام على تعيين أقاربه ولاته ، فعليه هو الآخر يلام على ذلك ، خاصة وأنه ولى حتى رؤوس الفتنة . لكن حقيقة الأمر أن ما فعله يدل على أن إسناد الإمارة للأقارب ليس حراما ، إذ لو كان حراما ما اقتربا منه ، و يدل أيضا على أنهما كانوا مجتهدين فيما قاما به ، توخيها للمصلحة حسب الظروف المحيطة بهما ؛ فمن أصاب فله أجران و من أخطأ فله أجر واحد .

و أما الخبر الثالث فمفادة أن الثوار لما حاصروا عثمان (سنة 35هـ) ، أرسل جماعة من الصحابة أبناءهم للدفاع عنه ، كان من بينهم الزبير بن العوام الذي أرسل ((ابنه على كره))⁵² . و هو -أي المؤلف- قد تصرف في هذا الخبر و حرّفه ، لأن قوله : ((على كره)) ، غير ثابت تاريخيا ، و لا يصح إسنادا⁵³ ، و ترده روایات مؤرخين آخرين ، كابن حبان ، و ابن عساكر ، و ابن كثير ، الذين ذكروا أن الزبير بعث ابنه عبد الله للدفاع عن عثمان كغيره من الصحابة ، و لم يذكروا أنه فعل ذلك على كره منه⁵⁴ .

⁴⁹ الطبرى : المصدر السابق ج 2 ص: 605 ، 693 .

⁵⁰ نفس المصدر ج 2 ص: 163 .

⁵¹ نفس مصدر ، ج 3 ص: 125 . و ابن كثير : البداية ، ج 7 ص: 253 .

⁵² الإمامة و السياسة ، ج 1 ص: 61 .

⁵³ سبق أن بينا أن أسانيد أن كتاب الإمامة و السياسة لا تصح .

⁵⁴ ابن حبان : الثقات ، حققه السيد شرف الدين أحمد ، ط1 ، دار القلم ، بيروت ، 1975 ، ج 2 ص: 263 . و

فواضح من ذلك أن هذا المؤلف يريد الطعن في الزبير بن العوام-رضي الله عنه - .

و الخبر الرابع ذكر فيه المؤلف أن عليا- رضي الله عنه- خرج من المدينة لقتال في ((ستمائة راكب من وجوه المهاجرين والأنصار ، من أهل السوابق مع رسول الله صلی الله عليه وسلم))⁵⁵ . و خبره هذا لا يصح إسنادا و لا متن ، فأما إسنادا فقد سبق أن بينا أن كتاب الإمامة و السياسة يفتقد إلى الإسناد الصحيح . و أما متنا فيه خطأ كثير و صواب قليل ، لأن الصحيح هو أن وجوه الصحابة من السابقين الأولين من المهاجرين و الأنصار لم يكونوا مع علي ، فبعضهم خرج إلى مكة ، و غالبيتهم اعزّلت الفتنة كليّة ، فلم تكن مع علي و لا مع مخالفيه ؛ فطلحة و الزبير خرجا إلى مكة للمطالبة بدم عثمان . و أما الباقيون و على رأسهم : سعد بن أبي وقاص ، و عبد الله بن عمر ، و محمد بن مسلمة ، و صحيب الرومي ، و أسامة بن زيد ، و أبو هريرة ، و عبد الله بن سلام ، و أبو موسى الأشعري ، و عمران بن حصين ، فهمؤلاء هم جوه الصحابة وقد اعزّلوا الفتنة ، و لا يُعرف أنه كان مع علي من المهاجرين السابقين إلا عمار بن ياسر⁵⁶ .

و قد رُوي أن عليا لما أراد الخروج من المدينة ندب أهلها إلى الخروج معه لقتال ، فلم يُوافقوه و أبوا الخروج معه ، فكلَّم عبد الله ابن عمر شخصياً للخروج معه ، فقال له ابن عمر : أنا رجل من المدينة . ثم كرر عليهم دعوته للسير معه عندما سمع بخروج أهل مكة إلى البصرة ، فتناقل عنه أكثرهم ، و استجاب له ما بين : 7-4 من البدريين فقط⁵⁷ . فهذا الموقف من أهل المدينة هو اعزّال شبه جماعي ل الفتنة ، فأين ما زعمه المؤلف من أن وجوه المهاجرين و الأنصار خرجوا مع علي ؟ ! .

و أما الخبر الخامس فمفادة أنه لما خرج علي بجيشه من المدينة ، وصلته رسالة من أخيه عقيل بن أبي طالب ، فكان مما ذكره له فيها ، أن أخبره بأنه لما كان في طريقه إلى مكة مر به عبد الله بن أبي سرح في نحو 40 راكباً من أبناء الطلاقاء منبني أمية كانوا متوجين إلى معاوية ، فكلمهم و ذممهم و خاصمهم . و بلغه أيضاً أن بعض أتباع معاوية أغروا على بعض الجهات من الجزيرة ، فأفسدوا فيها و عادوا إلى الشام ، فحزن عقيل لذلك و ظن أن ذلك حدث ربما لأن أنصار أخيه قد خذلوا عليا ؛ ثم قال لأخيه : ((فاكتب إلى يابن أمري برأيك و أمرك ، فإن كنت الموت تريده تحملت إليكبني أخيك ، و ولد أبيك ، فعشنا ما عشت و متنا معك إذا مت ، فوالله ما أحب أن أبقى بعدك ، فوالله الأعز الأجل إن عيشاً أعيش بعدهك في الدنيا لغير هنيء و مريء و لا نجيئ)) . فرد عليه أخوه علي بكتاب ، كان مما قاله له فيه : ((و أما ما

ابن عساكر : تاريخ دمشق ، ج 39 ص: 418 . و ابن كثير : البداية ، ج 7 ص: 189 .

⁵⁵ الإمامة و السياسة ، ج 1 ص: 81 .

⁵⁶ خالد كبير علال : الصحابة المعتزلون ل الفتنة ، دار البلاغ ، الجزائر ، 2003 ، ص: 9 و ما بعدها .

⁵⁷ ابن كثير : المصدر السابق ، ج 7 ص: 231 ، 234 .

عرضت به من مسيرك إلى ببنيك وبني أخيك ، فلا حاجة لي في ذلك ، فذرهم راشداً مهديا ، فوالله ما أحب أن تهلكوا معي إن هلكت ...)⁵⁸

و خبره هذا لا يصح إسناداً ولا متنا ، فأما إسناداً فقد سبق أن بيننا أن أسانيد كتاب الإمامة والسياسة غير صحيحة وقد عثرت على تلك الرسالة -أي رسالة عقيل لأخيه- مُسندة عند المؤرخين المنسعودي ، وأبي الفرج الأصفهاني ، الأول ذكرها بإسناد لا يصح ، لأن من رجاله أبو مخنف لوط بن يحيى ، و هشام بن محمد بن السائب الكلبي ، فأبو مخنف قال فيه نقاد الحديث : ضعيف ، أخاري تالف لا يُوثق به ، شيعي محترق ليس بشيء⁵⁹ . و هشام قال فيه نقاد الحديث : كذاب يروي الأخبار الموضوعة⁶⁰ . و أما الثاني-أي أبو الفرج الأصفهاني- فإسناده هو أيضاً لا يصح ، لأن من رجاله : أبو مخنف لوط بن يحيى ، و هو ضعيف مجرور ، و قد سبق ذكر حاله .

و أما متنا فالشاهد على عدم صحته أمران ، أولهما إن تلك الرسالة ذكرت أن عقيلاً التقى في الطريق بعد الله بن سعد بن أبي سرح مع طائفة من الأمويين الطلقاء ، كانوا متوجهين إلى معاوية ، فكلمهم و خاصمهم و ذمهم . و هذا أمر غير ثابت لأن الأصح هو أن عبد الله بن أبي سرح عندما سمع بمقتل عثمان ، اعزز الفتنة ولم يلحق بعلي و لا بمعاوية ، و هرب إلى الرملة بفلسطين ، فبقي بها إلى أن مات سنة 36 قبل معركة صفين⁶¹ .

و الأمر الثاني هو أن تلك الرسالة ذكرت أن عقيلاً كان قد أنكر على الجماعة التي التقى بها ذاهبة إلى معاوية و خاصمتها ، و أعلن صراحة لأخيه علي بأنه مستعد للتضحية بنفسه و ولده و إخوته من أجل نصرته ، إذا كان هو في حاجة إليه ، فرد عليه بأنه ليس في حاجة إلى ذلك . و هذا خبر لا يصح ، لأن الثابت تاريخياً هو أن عقيلاً نفسه ذهب إلى معاوية و ترك أخاه علياً . فعل ذلك عندما سأله أخاه أن يعطيه مالاً ، فلما اعتذر له بأنه لا يتوفّر لديه مال الآن ، و طلب منه الانتظار حتى يخرج عطاوه فيعطيه له ، لم يصبر عقيلاً و التحق بمعاوية ، فأعطاه ما يحتاجه من المال⁶² .

فهل رجل هذا حاله و موقفه ، يصح أن يُقال : إنه صاحب تلك الرسالة التي قيل أن عقيلاً أرسلها إلى علي ؟ ! . إنه لم يستطع أن يصبر إلى حين إخراج العطاء ، و التحق بمعاوية خصم أخيه !! ، إن من لم يستطع أن يصبر على ذلك ، فإنه لا يستطيع أن يضحي بنفسه و ولده و إخوته لنصرة أخيه . و الغريب في الأمر أن مؤلف الكتاب الذي ذكر حكاية رسالة عقيل لأخيه علي ، عاد بعد أكثر من 35 صفحة و ذكر أن عقيلاً ذهب إلى أخيه و طلب منه مالاً ، فلما لم يُعطيه ، التحق بمعاوية فأعطاه ما

⁵⁸ الإمامة والسياسة ، ج 1 ص: 83 ، 84 .

⁵⁹ لسان الميزان ، ج 4 ص: 492 .

⁶⁰ الذهبي: السير ، ج 10 ص: 102 ، 102 . و ميزان الاعتدال ، ج 6 ص: 161 ، ج 7 ص: 89 .

⁶¹ الذهبي: السير ، ج 3 ص: 33 . و البخاري : التاريخ الكبير ، حفظه قاسم الندوي ، دار الفكر ، بيروت ، دت ، ج 5 ص: 29 . و ابن العماد الحنفي : شذرات الذهب ، ج 1 ص: 210 .

⁶² الذهبي : السير ، ج 3 ص: 320 .

طلب⁶³. ذكر ذلك من دون أي تعليق ، و كأن الأمر عادي لا يثير اعترافاً ولا استغراضاً ! .

و الخبر السادس ، مفاده أنه أيام وقعة صفين سنة 37 هجرية ، جاء الصحابيان أبو هريرة و أبو الدرداء من مدينة حمص ، و اتصلاً بعلي و معاوية للإصلاح بينهما ، ثم عادا إلى منزليهما بحمص⁶⁴. و خبره هذا لا يصح إسناداً و لا متن ، فإسناده سبق أن بينا أن أساسه كتاب الإمامة لا تصح . و متنه يُبطله شاهدان تاريخيان ، الأول هو أن الصحابي أبو الدرداء توفي سنة 32 هجرية ، قبل مقتل عثمان بثلاث سنوات . و قد سكن دمشق منذ زمن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه ، و أقام بها إلى أن تُوفي بها⁶⁵. فهل رجل مات سنة 32 للهجرة ، يُقال أنه كان حاضراً أيام معركة صفين سنة 37 هجرية ؟ ! .

و الشاهد الثاني هو أنه ليس صحيحاً أن أبو هريرة سكن حمص أثناء الفتنة ، لأنه - أي أبو هريرة - كان مع عثمان في الدار عندما حاصره الأشرار و قتلواه ، ثم اعتزل القتال و لم يرحل إلى حمص ، و بقي مخالطاً للطائفيين المقاتلين ، من دون أن يُشارك في القتال ، و كان يُصلّي خلف علي ، و يأكل مع معاوية ، و يقول : ((الصلاة خلف علي أتم ، و سِمات معاوية أدسم ، و ترك القتال أسلم))⁶⁶ .

و الخبر السابع ذكر فيه المؤلف أن الصحابي سعد بن أبي وقاص سُئل عن قتل عثمان ؟ ، فقال : إنه قُتل بسيف سلطنه عائشة ، و صقله طحة ، و سمه ابن أبي طالب ، و سكت الزبير و أشار بيده ، و أمسكنا نحن ، و لو شئنا دفعنا عنه))⁶⁷ .

و خبره هذا لا يصح إسناداً و لا متن ، فمن حيث الإسناد فقد بينا سابقاً أن أساسه كتاب الإمامة و السياسة غير صحيحة . و خبره هذا وجدته مُسندًا في كتابين ، هما : أخبار المدينة لعمر بن شبة ، و العقد الفريد لابن عبد ربه ، فإسناد ابن شبة هو : ((قال ابن دأب : قال الحارث بن خفيف ...))⁶⁸ . و إسناده هذا غير صحيح ، لأنه فيما يخص ابن دأب فقد عثرت على ثلاثة رواية يُعرفون بابن دأب ، لم أستطع تمييز ابن دأب المذكور في الإسناد ، لكن المهم في الأمر أن هؤلاء الثلاثة كلهم ضعفاء⁶⁹ .

و أما الرواية الثانية ، و هو الحارث بن خفيف ، فيبيدوا أنه مجھول ، لأنني لم أتعثر له على ترجمة ، و لا على جرح و لا تعديل ، في كتب التراجم و التواریخ ، و لا في مصنفات الجرح و التعديل . و هذا فضلاً على أن الخبر فيه انقطاع ، لأن المؤرخ ابن شبة لم يُصرح فيه بالسماع من ابن دأب ، الذي هو بدوره لم يصرح بالسماع من الحارث بن خفيف .

⁶³ الإمامة و السياسة ، ج 1 ص: 121 ، 122 .

⁶⁴ نفس المصدر ، ج 1 ص: 162 .

⁶⁵ الذهبي: المصدر السابق ، ج 2 ص: 335 ، 337 . و ابن العماد الحنفي:المصدر السابق ، ج 1 ص: 196.

⁶⁶ نفس المصدر ، ج 2 ص: 578 . و نفس المصدر ، ج 1 ص: 265 .

⁶⁷ الإمامة و السياسة ، ج 1 ص: 72 .

⁶⁸ أخبار مكة ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، 1996 ، ج 2 ص: 223 .

⁶⁹ الذهبي : الميزان ، ج 5 ص: 395 ، ج 6 ص: 104 ، 138 .

و أما إسناد ابن عبد ربه في كتابه العقد الفريد ، فهو لا يصح أيضا ، لأنه لا يوجد فيه إلا راوٍ واحد مجھول ، لم يُسميه المؤلف ، و اكتفى بقوله : عن رجل من ليث⁷⁰ . و هذا إسناد وجوده و عدم وجوده سیان .

و بالنسبة للمن، فهو أيضا لا يصح ، تردد طائفة من الأخبار الصحيحة ، منها ما صح عن عائشة أم المؤمنين -رضي الله عنها- أنها قالت عن عثمان : ((قُتل مظلوما ، لعن الله من قتله))⁷¹ . و صح عن علي بن أبي طالب- رضي الله عنه- أنه أنكر قتل عثمان ، و نفى أن يكون له أي دور في قتله ، من ذلك أنه قال يوم مقتل عثمان : ((اللهم لم أقتل ولم أمال))⁷² . و كان يقسم بالله بأنه لم يقتل عثمان ، و لا أمر بقتله ، و لا رضي به ، و قد نهى عنه فلم يسمع منه ذكر ابن كثير أن ذلك ورد عن علي من عدة طرق تُفيد القطع عند كثير من أئمة الحديث⁷³ . و كان هو و عائشة يلعنان⁷⁴ قتلة عثمان⁷⁵ . و قد صح ! الخبر أنه قال : ((و الله ما قتلت عثمان ، و لا أمرت بقتله ، و لكن غُلبت))⁷⁶ .

و منها أيضا أنه قد صحّ عن رسول الله -عليه الصلاة والسلام- أنه قال لعثمان : ((يا عثمان إن الله مُقْمِصك قميصا ، فإن أرادك المنافقون على أن تخليه فلا تخليه))⁷⁷ . فهذا الحديث الشريف نص على أن الذين ثاروا على عثمان و قتلوه هم منافقون . و الصحابة الذين اتهمهم الخبر الذي ذكره صاحب الإمامة والسياسة ، ليسوا منافقين بشهادة القرآن الكريم و السنة النبوية ، فالزبير و طلحة و علي-رضي الله عنهم- من العشرة المبشرين بالجنة المشهود لهم بها ، و هم من الذين قال الله تعالى فيهم : ((- {وَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ وَأَعَدَ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي تَحْتَهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ} - سورة التوبة/100- . و عائشة- رضي الله عنها - هي من أمهات المؤمنين الثانية قال الله تعالى فيهن : ((النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم ، و أزواجهم وأمهاتهم))-سورة الأحزاب/6- . فهؤلاء الصحابة كلهم كانوا مؤمنين مشهود لهم بالإيمان ، و ليسوا من المنافقين ، و من ثم فليسوا هم الذين ثاروا على عثمان ، و لا هم الذين قتلواه ، لأن الذين فعلوا ذلك نص الحديث على أنهم من

⁷⁰ العقد الفريد ، ج 2 ص: 93.

⁷¹ هذا الخبر صحيح الإسناد ، على ما ذكره الهيثمي . مجمع الزوائد ، ج 9 ص: 97.

⁷² الخال : السنة، ج 2 ص: 328.

⁷³ البداية ، ج 7 ص: 193 .

⁷⁴ الخبر صحيح ، و رجاله : عبد الله بن أحمد بن حنبل ، و أبوه أحمد ، و محمد بن الحنفية ، و أبو معاوية ، الضرير ، و أبو مالك الأشعري ، و سالم بن أبي الجعد ، و الثلاثة الأوائل ، ثقات ، و الباقيون هم أيضا ثقات . انظر : الذهبي: السير، ج 3 ص: 249 ، ج 6 ص: 184 ، ج 5 ص: 108 .

⁷⁵ أحمد بن حنبل : فضائل الصحابة ، حقيقة محمد عباس ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، 1983 ج 1 ص: 455 .

⁷⁶ رجاله هم : عبد الرزاق بن همام ، و عمر بن راشد ، و عبد الله بن طاوس ، و أبوه طاوس ، الأولان ثقان مشهوران ، و الأخيران هم أيضا ثقان . انظر: ابن حجر: تهذيب التهذيب، ط 1 ، دار الفكر ، بيروت ج 5 ص: 234 . و التقريب ، ج 1 ص: 281 . ابن كثير : البداية ، ج 7 ص: 193 .

⁷⁷ أحمد بن حنبل : المسند ، ج 6 ص: 86 ، 149 . و أبو بكر الخال : السنة ، ج 2 ص: 321 ، 326 . و ابن ماجة : السنن ، ج 1 ص: 41 . و الألباني : الجامع الصغیر ، المكتب الإسلامي ، بيروت ، ج 1 ص:

. 1391

المنافقين .

و أما الخبر الأخير – الثامن من المجموعة الثانية- فيتصل بموقف علي من التحكيم في موقعة صفين ، فذكر المؤلف أنه لما اشتد الحال على أهل الشام في وقعة صفين ، رفعوا المصاحف و دعوا إلى الاحكام إلى كتاب الله ، فرفض علي توقيف القتال ، و حذر أتباعه من توقيفه لأنه مكيدة ، لكن طائفة من أتباعه من اليمنية و غيرهم طالبته بوقف القتال و قبول الصلح ، فقبله علي مضطرا رغم معارضه القراء له في قوله للصلح⁷⁸ . فهذا الخبر نص صراحة على أن عليا - رضي الله عنه- قبل التحكيم مضطرا بسبب ضغوط طائفة من أتباعه ، على رأسهم اليمنية الممثلة في زعيمها الأشعث بن قيس⁷⁹ . و هو خبر تقابل روايات أخرى ذكرها الطبرى عن الأخباري أبي مخنف لوط بن يحيى ، مفادها أن الذي أضطر عليا على قبول الصلح و التحكيم هم القراء – الخوارج فيما بعد- و ليس اليمنية ، و قد هددوه بالانقلاب عليه إن لم يُوافق ، ثم بعد التحكيم خرجوا عليه و حاربوه⁸⁰ .

فهل ما ذكرته هذه الروايات -عن موقف علي- صحيح ؟ ، إنه ليس صحيحا ، لأن هذه الروايات لا تصح إسنادا و لا متنا ، فإسناد كتاب الإمامة و السياسة غير صحيح ، لأن أسانيدها بينما أنها غير صحيحة . و أما أسانيد روايات الطبرى فمن رجالها : أبو مخنف لوط بن يحيى ، قال فيه نقاد الحديث : أخباري تالف ، ضعيف لا يُوثق به ، شيعي محترق ليس بشيء⁸¹ .

و أما متنا فتلك الروايات تردها رواية صحيحة ، نصت صراحة على أن عليا قبل التحكيم طوعية من دون ضغوط من أي طائفة ، و قد قبله عن اقتناع بناء على ما يأمر به الشرع من الجنوح إلى السلم و الصلح بين المسلمين . و نصها الكامل هو : ((حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا يعلي بن عبيد ، عن عبد العزيز بن سياه ، عن حبيب بن أبي ثابت قال : أتيت أبا وائل في مسجد أهله عن هؤلاء القوم الذين قتلهم علي بالنهر و ان ففيما استجابوا له ؟ وفيما فارقوه ؟ وفيما استحل قتالهم ؟ قال : كنا بصفين فلما استحر القتل بأهل الشام اعتصموا بتل ، فقال عمرو بن العاص لمعاوية : أرسل إلى علي بمصحف وأدعيه إلى كتاب الله فإنه لن يأبى عليك ، فجاء به رجل فقال : بيننا وبينكم كتاب الله { ألم تر إلى الذين أوتوا نصيبا من الكتاب يدعون إلى كتاب الله ليحكم بينهم ثم يتولى فريق منهم وهم معرضون } فقال علي : نعم أنا أولى بذلك ، بيننا وبينكم كتاب الله ، قال : فجاءته الخوارج ونحن ندعوهم يومئذ القراء وسيوفهم على عواتقهم ، فقالوا : يا أمير المؤمنين ما ننتظر بهؤلاء القوم الذين على التل ألا نمشي إليهم بسيوفنا حتى يحكم الله بيننا وبينهم ...))⁸² .

و أما المجموعة الثالثة فتتضمن أخبارا تاريخية متفرقة ، أولها يتمثل في أن مؤلف

⁷⁸ الإمامة و السياسة ، ج 1 ص: 190 ، 231 .

⁷⁹ نفسه ، ج 1 ص: 190 .

⁸⁰ الطبرى : تاريخ الطبرى ، ج 3 ص: 101 و ما بعدها .

⁸¹ ابن حجر : لسان الميزان ، ج 4 ص: 492 .

⁸² أحمد بن حنبل : المسند ، ج 3 ص: 485 . و ابن أبي شيبة ، المصنف ، حققه كمال الحوت ، ط 1 ، دار الرشد ، الرياض ، 1409 ، ج 7 ص: 558 .

الإمامية قال : ((حدثنا يحيى بن عبد الحميد الحمامي رضي الله عنه ، حدثنا أحمد بن حواش الحنفي قال : حدثنا ابن المبارك عن عمر بن سعيد عن أبي مليكة قال : سمعت ابن عباس رضي الله عنه يقول : وضع عمر رضي الله عنه على سريره فتكلفه الناس يدعون ويصلون قبل أن يرفع ، فلم يرعني إلا رجل قد أخذ بمنكبـي من ورأـي فالتفت فإذا عليـ بن أبي طالب كرم الله وجهـه يترحم علىـ عمر رضي الله عنهـ وقال : والله ما خلـفت أحدـا أحـب إـليـ أن أـلقـى الله تـعـالـيـ بمـثـلـ عـمـلـهـ مـنـكـ ياـ عـمـرـ وـأـيمـ اللهـ إـنـ كـنـتـ لـأـرجـوـ أـنـ يـجـعـلـكـ اللهـ مـعـ صـاحـبـكـ وـذـاكـ أـنـيـ كـنـتـ سـمـعـتـ رسولـ اللهـ -))ـ يقولـ ذـهـبـتـ أناـ وـأـبـوـ بـكـرـ وـعـمـرـ ، وـكـنـتـ أناـ وـأـبـوـ بـكـرـ وـعـمـرـ ، وـإـنـ كـنـتـ لـأـظـنـ أـنـ يـجـعـلـكـ اللهـ تـعـالـيـ معـهـماـ))ـ⁸³ـ .

وـ يتمـثلـ نـقـدـنـاـ لـهـذـاـ خـبـرـ فـيـ أـنـ الـمـؤـلـفـ تـصـرـفـ فـيـ إـسـنـادـ وـمـتـنـ ، لـحـاجـةـ فـيـ نـفـسـهـ ، فـأـصـبـحـ الـخـبـرـ فـيـ هـذـهـ الـحـالـةـ غـيرـ صـحـيـحـ ، وـ لـيـتـبـينـ ذـلـكـ بـوـضـوـحـ نـقـارـنـهـ بـالـخـبـرـ الـصـحـيـحـ الـذـيـ روـاهـ مـسـلـمـ فـيـ صـحـيـحـهـ ، وـ هـذـاـ نـصـهـ : ((حدثنا سعيد بن عمرو الأشعـيـ وـأـبـوـ الـرـبـيعـ العـتـكـيـ ، وـأـبـوـ كـرـيـبـ مـحـمـدـ بـنـ الـعـلـاءـ - وـالـلـفـظـ لـأـبـيـ كـرـيـبـ - قالـ أـبـوـ الـرـبـيعـ : حدـثـنـاـ (ـ وـقـالـ الـآخـرـانـ أـخـبـرـنـاـ)ـ :ـ اـبـنـ الـمـبـارـكـ عنـ عـمـرـ بـنـ سـعـيـدـ بـنـ أـبـيـ حـسـيـنـ ،ـ عـنـ اـبـنـ مـلـيـكـةـ قـالـ :ـ سـمـعـتـ اـبـنـ عـبـاسـ يـقـولـ :ـ وـضـعـ عـمـرـ بـنـ الـخـطـابـ عـلـىـ سـرـيرـهـ فـتـكـنـفـهـ النـاسـ يـدـعـونـ وـيـثـنـونـ وـيـصـلـونـ عـلـيـهـ قـبـلـ أـنـ يـرـفـعـ وـأـنـ فـيـهـمـ ؛ـ قـالـ :ـ فـلـمـ يـرـعـنـيـ إـلاـ بـرـجـلـ قـدـ أـخـذـ بـمـنـكـبـيـ مـنـ وـرـأـيـ فـالـتـفـتـ إـلـيـهـ فـإـذـاـ هوـ عـلـيـ فـتـرـحـمـ عـلـىـ عـمـرـ وـقـالـ :ـ مـاـ خـلـفـتـ أـحـدـاـ أـحـبـ إـلـيـ أـنـ أـلـقـىـ اللهـ تـعـالـيـ بـمـثـلـ عـمـلـهـ مـنـكـ ،ـ وـ أـيمـ اللهـ إـنـ كـنـتـ لـأـظـنـ أـنـ يـجـعـلـكـ اللهـ مـعـ صـاحـبـكـ ،ـ وـذـاكـ أـنـيـ كـنـتـ أـكـثـرـ أـسـمـعـ رـسـوـلـ اللهــ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمــ يـقـولـ :ـ جـئـتـ أـنـاـ وـأـبـوـ بـكـرـ وـعـمـرـ ،ـ وـدـخـلـتـ أـنـاـ وـأـبـوـ بـكـرـ وـعـمـرـ ،ـ وـخـرـجـتـ أـنـاـ وـأـبـوـ بـكـرـ وـعـمـرـ ،ـ فـإـنـ كـنـتـ لـأـرجـوـ أـنـ لـأـظـنـ أـنـ يـجـعـلـكـ اللهـ مـعـهـماـ))ـ⁸⁴ـ .

فالـمـقارـنـةـ تـبـيـنـ أـنـ إـسـنـادـيـنـ فـيـهـماـ اـخـتـلـافـ فـيـ بـعـضـ الـرـوـاـةـ ،ـ فـلـأـيـوجـدـ فـيـ إـسـنـادـ مـسـلـمـ :ـ مـؤـلـفـ الـإـمـامـةـ وـالـسـيـاسـةـ ،ـ وـ لـأـحـمـدـ بـنـ حـواـشـ الـحنـفـيـ ،ـ وـ لـأـبـوـ مـلـيـكـةـ ،ـ هـذـاـ الـأـخـيـرـ هوـ عـنـ مـسـلـمـ :ـ اـبـنـ أـبـيـ مـلـيـكـةـ ،ـ وـ لـيـسـ :ـ أـبـوـ مـلـيـكـةـ .

وـ أـمـاـ حـالـ إـسـنـادـ روـاـيـةـ الـإـمـامـةـ وـالـسـيـاسـةـ ،ـ فـهـوـ إـسـنـادـ غـيرـ صـحـيـحـ ،ـ لـأـنـ الـمـؤـلـفــ المـزـعـومـ بـأـنـهـ اـبـنـ قـتـيـةــ الـذـيـ صـرـحـ بـالـسـمـاعـ مـنـ الـراـوـيـ الثـانـيـ ،ـ وـ هـوـ يـحـيـىـ بـنـ عـبـدـ الـحـمـيدـ الـحـمـامـيـ ،ـ لـمـ يـبـثـتـ أـنـهـ روـىـ عـنـهـ ،ـ وـ لـاـ هـوـ مـنـ شـيـوخـهـ⁸⁵ـ .ـ وـ هـذـاـ الـراـوـيـ أـيـ الثـانـيــ ضـعـيفـ وـلـيـسـ بـثـقـةـ ،ـ وـ صـفـهـ بـعـضـ نـقـادـ الـحـدـيـثـ بـأـنـهـ شـيـعـيـ مـتـعـصـبـ يـتـعـمـدـ الـكـذـبـ جـهـارـاـ ،ـ وـ يـسـرـقـ الـحـدـيـثـ وـ يـحـرـفـ الـكـتـبـ⁸⁶ـ .ـ وـ أـمـاـ الـراـوـيـ الثـالـثـ ،ـ هـوـ أـحـمـدـ بـنـ حـواـشــ فـيـبـدـوـ أـنـهـ مـجـهـولـ ،ـ لـأـنـيـ لـمـ أـعـثـرـ لـهـ عـلـىـ ذـكـرـ فـيـ كـتـبـ الـتـرـاجـمـ وـ الـتـوـارـيـخـ ،ـ وـ لـاـ فـيـ مـصـنـفـاتـ الـجـرـحـ وـ التـعـدـيلـ .

⁸³ الإمامـةـ وـالـسـيـاسـةـ ،ـ جـ 1ـ صـ 3ـ .

⁸⁴ صـحـيـحـ مـسـلـمـ ،ـ جـ 4ـ صـ 1858ـ .

⁸⁵ المـزـيـ :ـ تـهـذـيـبـ الـكـمالـ ،ـ جـ 31ـ صـ 420-421ـ .

⁸⁶ نفسـ الـمـصـدرـ ،ـ جـ 31ـ ،ـ صـ 424ـ ،ـ 429ـ .ـ وـ الـذـهـبـيـ :ـ الـمـيزـانـ ،ـ جـ 7ـ صـ 198ـ .ـ وـ الـمـعـنـيـ فـيـ الـضـعـفـ ،ـ جـ 2ـ صـ 739ـ .

و أما إذا قارناه من حيث المتن ، فواضح أن نص مسلم لا يوجد فيه ما ذكره مؤلف الإمامة السياسية من أن ابن عباس عندما ذكر عليا قال : ((كرم الله وجهه)) ، فهذه العبارة لا وجود لها عند مسلم ، مما يعني أن المؤلف أو الراوي الثاني أو بما معا تصرفا في النص و أدخلا فيه عبارة ((كرم الله وجهه)) ، خاصة و أن الراوي الثاني- يحيى بن عبد الحميد- معروف بأنه شيعي متغصب يحرف النصوص ، و يتعمد الكذب ، فهذه العبارة من الراجح جدا أنه هو واطعها ، و وافقه عليها المؤلف الذي أظهره حبه له عندما خصه- من بين رواة الخبر- بالترضي عنه ، في قوله : ((حدثنا يحيى بن عبد الحميد الحمامي رضي الله عنه)) .

و مما يزيد ما قلناه قوة و إثباتا ، هو أن تلك العبارة لا تُوجَد في صحيح البخاري و مسلم ، و لا في مسند أحمد ، ولا في سنن أبي داود و الترمذى و ابن ماجة . فعبارة ((كرم الله وجهه)) ، لم أجدها في حق علي و لا في حق غيره من الصحابة ، و لا كانت مستخدمة بين الصحابة فيما بينهم ، فلو كانت مُستخدمَة بينهم لوجدنا لها ذكرا في دواوين الإسلام المعتمدة . و إنما نجد لها ذكرا في الروايات الحديثية الضعيفة ، نجدها منسوبة إلى بعض الرواية ، و ليست ثابتة عن النبي- عليه الصلاة و السلام-، و لا عن صاحبته -رضي الله عنهم-⁸⁷ .

و الخبر الثاني- من المجموعة الثالثة- يتعلق بالمدة التي عاشتها فاطمة -رضي الله عنها- بعد أبيها- عليه الصلاة و السلام- ، فقد ذكر مؤلف الإمامة و السياسة ، أنها عاشت بعد أبيها 75 ليلة ، ثم تُوفيت⁸⁸ . و خبره هذا لا يصح إسنادا و لا متن ، فـ فقد بینا في المبحث الأول- أن أسانيد كتاب الإمامة و السياسة غير صحيحة . و أما متننا فيرده الخبر الصحيح الذي رواه البخاري من أن فاطمة تُوفيت بعد 6 أشهر من وفاة رسول الله- عليه الصلاة و السلام⁸⁹ .

و أما الخبر الثالث فمفادة أن المؤلف قال : ((قال هبيرة بن شريم : سمعت الحسن- رضي الله عنه- فذكر أباه و فضله و سابقته ، ثم قال : و الله ما ترك صفراء و لا بيضاء ، إلا سبع مائة درهم فضل من عطائه أراد أن يشتري بها خادما))⁹⁰ . و معنى هذا الخبر أن عليا- رضي الله عنه- مات فقيرا محتاجا ، و لم يُتوف غنيا و ما ترك لأهله أموالا يرثونها ، فهل هذا الخبر صحيح ؟ ، إنه خبر لا يصح إسنادا و لا متن ، فإسناده مُنقطع لا يوجد فيه إلا راوٍ واحد فقط ، هو هبيرة بن شريم الذي صرّح بأنه كان شاهد عيان لما رواه ، فأين باقي الرواية بينه وبين مؤلف الكتاب ؟ ! . علما بأن هذا الراوي يبدوا أنه مجهول ، فلا ذكر له في كتب التراجم و التواريخ ، و لا في مصنفات الجرح و التعديل .

و أما متننا فهناك روايات تختلف ما ذكرته روایة الإمامة و السياسة ، نصت على أنه عندما مات علي بن أبي طالب- رضي الله عنه- ترك العبيد ، و الخدم ، و 11 سرية أم ولد ، و خلف أيضا الضياع و النخيل ، و المزارع و الأوقاف ، و ترك ورثته

⁸⁷ بناء على البحث الحاسوبي الذي قمت به في المصادر المذكورة .

⁸⁸ الإمامة و السياسة ، ج 1 ص: 22 .

⁸⁹ صحيح البخاري ، ج 3 ص: 1126 .

⁹⁰ الإمامة و السياسة ، ج 1 ص: 239 .

من أغنياء قومهم و مياسيرهم⁹¹ . و تشهد وصيته التي كتبها سنة 39 هجرية ، أنه كان يملك الأراضي ، و الآبار ، و الزروع ، و الرقيق⁹² .

و الخبر الرابع مفاده أن المؤلف عندما ذكر عدد القتلى في موقعة الحررة بالمدينة سنة 36 هجرية ، قال : ((قال أبو معشر : حدثنا محمد بن عمرو بن حزم ، قال : قُتل بضعة و سبعون رجلا من قريش ، وبضعة و سبعون رجلا من الأنصار ، و قُتل من الناس نحو من أربعة ألف ...))⁹³ . و خبره هذا لا يصح إسنادا ، و يتضمن أمرا مستحيل الحدوث ، فالنسبة للإسناد فهو يتكون من راوين اثنين ، الأول هو أبو معشر ذكره مبهم ، لأن هذه الكلمة يُعرف بها ثلاثة رواة مشهورين ، هم : أبو معشر يوسف بن يزيد السندي ، و أبو معشر نجيح بن عبد الرحمن ، و أبو معشر زياد بن كلبي ، و هؤلاء الثلاثة لم يُذكر أنهم رووا عن محمد بن عمرو بن حزم⁹⁴ .

و بما أن أبو معشر هذا صرّح بالسماع من محمد بن عمرو بن حزم ، فهذا دليل على أن الإسناد منقطع بينه وبين مؤلف الكتاب لأن ابن حزم هذا قُتل سنة 63 هجرية ، و مؤلف الكتاب - المزعوم بأنه ابن قتيبة - ولد سنة 213 هجرية ، فالفارق الزمني بينهما : 150 سنة ، و هذا فارق كبير يتطلب راوين على الأقل .

و أما الأمر المستحيل الذي يتضمنه الخبر فهو أن الراوي أبو معشر صرّح بالتحديث و السماع من محمد بن عمرو بن حزم في ذكره لمجموع قتلى وقعة الحررة ، و بما أن محمد بن عمرو هذا كان من رؤوس التائرين علىبني أمية ، و المقاومين لجيشهم ، و قد قتل في المعركة ، و بعد مقتله تعرّضت المدينة للقتل و النهب و الاستباحة⁹⁵ . فإنه من المستحيل أن يسمع أبو معشر من محمد بن عمرو لأنه قُتل أثناء المعركة فكيف يسمع منه ؟ ! ، و لأن محمدًا هذا قُتل أثناء القتال ، فكيف يستطيع معرفة مجموع قتلى وقعة الحررة ؟ ! ، فهذا أمر لا يمكن أن يعرفه إلا من بقي حيا بعد انتهاء المعركة .

و الغريب في الأمر أن مؤلف الكتاب قبل أن يذكر ذلك الخبر المروي عن أبي معشر عن محمد بن عمرو عن مجموع قتلى الحررة ، كان قد ذكر صراحة أن محمد بن عمرو بن حزم كان من قادة المقاومين للجيش الأموي ، و قُتل في وقعة الحررة ، فلما قُتل أنهزم جيش المدينة ، و دخلها الجيش الأموي قتلا و نهبا⁹⁶ . ثم بعد أكثر من 20 صفحة يعود و يذكر ذلك الخبر عن عدد قتلى وقعة الحررة المروي عن محمد بن عمرو ، من دون أي حرج و لا تعليق ، و كان الأمر عادي للغاية لا استحالة فيه و لا

⁹¹ هذا الذي ذكرناه لا يتنافس مع ما ذكرناه سابقا من أن عليا اعتذر لأخيه عقيل من أنه لا يملك مالا ، و طلب منه الانتظار لوقت العطاء . فهو اعتذر له بأنه لا يملك مالا في ذلك الحين ، و لا يقصد الأملاك التي يمتلكها في المدينة و غيرها .

⁹² الطبير : تاريخ الطبرى ، ج 2 ص: 163 . و ابن كثير : البداية ، ج 7 ص: 353 ، 365 . و ابن تيمية : منهاج السنة ، ج 7 ص: 481 ، 483 . و ابن شبة : أخبار المدينة ، ج 1 ص: 136 ، 138 ، 140 . و الذهبي : الخلفاء الراشدون ، ص: 398 .

⁹³ الإمامة و السياسة ، ج 2 ص: 11 .

⁹⁴ المزي : تهذيب الكمال ، ج 9 ص: 505 ، ج 20 ص: 322 ، ج 32 ص: 477 .

⁹⁵ ابن عبد البر : الاستيعاب ، ج 3 ص: 1374 و ما بعدها . و ابن العماد الحنبلي : شذرات ، ج 1 ص: 284 .

⁹⁶ الإمامة و السياسة ، ج 1 ص: 312 .

تناقض . فهذا المؤلف إما أنه لا يعي ما يقول ، و إما أنه يتعمد التحرير والتلاعب بالروايات لغايات في نفسه يسعى إلى تحقيقها ، و لا يهمه بعد ذلك أ أصحاب أم أخطأ في كتابته للتاريخ .

وأما الخبر الخامس فمفادة أن المؤلف قال : ((قال : وذكروا أن الهيثم بن عدي أخبرهم ، قال : لما ولى السفاح الشام و استصنفى أموال بنى أمية لنفسه ، أعجبته نفسه و حسد ابن أخيه على الخلافة ، فأظهر الطعن في أبي العباس)) ، ثم واصل المؤلف كلامه عن الخلاف بين الرجلين ، و الحرب التي جرت بينهما ، و انتصار أبي العباس على السفاح ، وقد تناول هذا الموضوع تحت عنوان : خروج السفاح على أبي العباس و خلعه⁹⁷ . و خبره هذا باطل من أساسه ، و هو من أغرب الأخطاء التي وقعت في كتابة التواريХ ، و لا يصح الوقوع فيه أبدا ، و هولا يصح إسنادا و لا متنا ، فمن حيث الإسناد إنه-أي المؤلف- قال : ((قال : وذكروا أن الهيثم بن عدي أخبرهم...)) ، فمن هؤلاء الذين ذكروا ؟ ، لا جواب ، إنهم مجهولون ! . و هذا الهيثم بن عدي الذين رووا عنه ، هو أخباري قال عنه بعض نقاد الحديث : إنه كذاب متزوك ، ليس بثقة ، كان متخصصا في الكذب يتفرغ له في الصباح⁹⁸. فهذا الإسناد إذا لا يصح .

و أما متنا فهو ظاهر البطلان ، لأن المؤلف جعل أول خليفة عباسي أبي العباس السفاح ، جعله شخصيتين ، هما : أبو العباس ، و هو الخليفة ، و السفاح ، و هو والي الشام ، فخرج هذا الأخير على الأول بالسلاح . و هذا زعم باطل ، لأن الثابت المتواتر هو أن هذين الرجلين هما شخصية واحدة ، هي : أبو العباس السفاح ، أول خليفة عباسي . فهذا المؤلف إما أنه جاهل بما يكتب ، و إما أنه يتعمد التحرير والتلاعب بالروايات ، و لا يصح أن يُقال : إنه ربما نسي أو أخطأ ، لأنه كرر الخطأ مرارا و خصص له مبحثا عنوانه : خروج السفاح على أبي العباس و خلعه . و لأن تحريفه هذا ليس من الأمور التي تنسى و لا يتتبه لها ، خاصة و أنه كرر الخطأ مرارا . و لأنه أيضا سيقع في أخطاء مماثلة مرتبطة بحوادث أخرى ، سندكر بعضها فيما يأتي .

و الخبر السادس ذكر فيه المؤلف أنه لما توفي الخليفة العباسي المهدى سنة 173 هجرية ، استخلف ابنه هارون الرشيد⁹⁹ . و خبره هذا غير صحيح تماما ، لأن المهدى توفي سنة 169 هجرية ، خلفه ابن موسى الهادى و ليس هارون الرشيد ، فلما توفي الهادى سنة 170 خلفه أخوه هارون ، و ليس في سنة 173 هجرية¹⁰⁰ . فالمؤلف أخطأ في ثلاثة أمور ، أولها في سنة وفاة المهدى ، و ثانيتها في سنة تولى هارون الرشيد الخلافة ، و ثالثتها في إغفال الهادى و إسقاطه من قائمة خلفاء بنى العباس .

⁹⁷ نفس المصدر، ج 2 ص: 218.

⁹⁸ ابن حجر : لسان الميزان ، ج 6 ص: 209 . و ابن العماد الحنبلـي : شذرات الذهب ، ج 3 ص: 34 .

⁹⁹ الإمامة و السياسة، ج 2 ص: 267.

¹⁰⁰ ابن العماد الحنبلی : شذرات الذهب ، ج 2 ص: 305 ، 310 ، 314 ، 319 .

و أما الخطأ الأخير - السابع من المجموعة الثالثة - فمفاده أن المؤلف ذكر أن هارون الرشيد كتب ولادة العهد - من بعده - لابنه المأمون أولاً ، ثم للأمين ثانياً . و ذكر أيضاً أن هذا الأخير - أي الأمين - هو الذي خرج على أخيه بالسلاح¹⁰¹ . و خبره هذا غير صحيح تماماً ، تخالفه الروايات التاريخية المعروفة ، من أن الرشيد أوصى بولادة العهد لابنه الأمين ، ثم للمأمون ، و أن المأمون هو الذي خرج على أخيه بالسلاح عندما أُسقطه أخوه من ولادة العهد¹⁰² .

و خاتاماً لهذا البحث يتبيّن أن كتاب الإمامة و السياسة ، مليء بالأخطاء التاريخية الظاهرة منها و الخفية من جهة ، و خالٍ من نقد الأخبار و تمحيصها من جهة أخرى ، فكان مؤلفه جامعاً للأخبار سارداً لها ، متلاوباً بكثير منها و محرفاً لها .

ثالثاً : من هو المؤلف الحقيقي لكتاب الإمامة و السياسة؟ :

عَرِفَ مؤلف كتاب الإمامة و السياسة بنفسه في مقدمة كتابه ، عندما قال : ((قال أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة ، رحمه الله تعالى : ...))¹⁰³ . فهل صحيح أن مؤلف هذا الكتاب هو ابن قتيبة؟ ، إنه توجد شكوك قوية تحوم حول مؤلف هذا الكتاب ، و نسبته إلى ابن قتيبة السنى البغدادي(213-276هـ) غير ثابتة ، و الشواهد المرجحة على أنه ليس من مؤلفاته كثيرة و متنوعة ، نذكر منها طائفة .

فمن حيث الإسناد فإن المؤلف نقل معظم أخباره عن راوين ، هما : سعيد بن كثير بن عون ، و ابن أبي كريمة ، وقد صرّح بالسماع منهما ، و سماعه منهما غير ثابت و مستبعد جداً ، و هذا أمر سبق إثباته و توثيقه في البحث الأول¹⁰⁴ . الأمر الذي يدل على أن مؤلف كتاب الإمامة و السياسة غير ثقة ، يعتمد التغليط و التحرير ، و هذا لا يصدق على ابن قتيبة الحقيقي ، المعروف بأنه ثقة دين ، على مذهب السلف¹⁰⁵ .

و أما الشواهد الأخرى المتعلقة بمتن الكتاب و مؤلفه ، فأولها إن المصادر التاريخية التي ترجمت لابن قتيبة - التي اطلعت عليها - لم تذكر له كتاباً عنوانه : الإمامة و السياسة ، و قد ذكر له ابن النديم قائمة طويلة جداً من مؤلفاته لا يوجد من بينتها هذا الكتاب¹⁰⁶ .

و ثانيةها - أي الشواهد - إن في الكتاب طعناً كبيراً في الصحابة ، بطريقة خفية و ظاهرة ، و هذا يتناقض مع مذهب ابن قتيبة السنى ، كما أن أمثل هذه الأخبار لا نجدها في كتب ابن قتيبة ، كالمعارف و عيون الأخبار ، أما كتاب الإمامة و السياسة

¹⁰¹ الإمامة و السياسة ، ج 2 ص: 218.

¹⁰² أنظر مثلاً : الطبرى : تاريخ الطبرى ، ج 4 ص: 650 و ما بعدها . و ابن العماد الحنفى : المصدر السابق ، ج 2 ص: 440 و ما بعدها .

¹⁰³ الإمامة و السياسة ، ج 1 ص: 1 .

¹⁰⁴ أنظر أيضاً : أبو بكر ابن العربي : العواصم من القواصم ، تحقيق محب الدين الخطيب ، هامش ص: 209

¹⁰⁵ الذهبي : السير ، ج 13 ص: 296 .

¹⁰⁶ أنظر : ابن النديم : الفهرست ، دار المعرفة ، بيروت ، 1978 ، ج 1 ص: 115 . و الذهبي : السير ، ج 13 ص: 296 و ما بعدها . و ابن العماد الحنفى : شذرات الذهب ، ج 3 ص: 318 .

فملوء بذلك¹⁰⁷.

و الشاهد الثالث هو إني بحث في مئات المصنفات التراثية المتقدمة – عن طريق الحاسب الآلي- و لم أعثر على أي ذكر لهذا الكتاب منسوبا لابن قتيبة ، و لا لغيره ، مما يعني أنه لم يكن معروفا بين أهل العلم في العصر الإسلامي زمن ابن قتيبة ، و لا القريب منه ، و هذا يرجح بقوة بأن الكتاب ظهر متآخرا بعد وفاة ابن قتيبة بزمن طويل .

و الشاهد الرابع هو وجود نزعة شيعية ظاهرة في كتاب الإمامة و السياسة ، و هذا أمر يتناقض مع مذهب ابن قتيبة السنى ، و قد أظهر المؤلف تشيعه بتركيزه على ثلاثة أمور ، أولها الطعن في الصحابة كما سبق أن ذكرناه . و ثانيها الزعم بأن عليا رضي الله عنه- رفض بيعة أبي بكر -رضي الله عنه- لأنه كان يعتقد بأن الخلافة من حقه ، وأغتصبت منه . و ثالثها إظهار أن عليا تعرض للتهديد من أبي بكر و عمر ، بسبب الخلافة ، وأنه كان مظلوماً مستضعفـا ، حتى أنه أخرج زوجته فاطمة- رضي الله عنها- و أخذها معه ليلا إلى الأنصار يطلب منهم مساعدته ، لاسترجاع حقه المغصوب ، على حد زعم المؤلف المجهول¹⁰⁸ . و أخباره هذه مكذوبة بلا شك ، سبق أن نقضناها في المبحث الثاني .

و الشاهد الخامس يتمثل في وجود أخطاء تاريخية فادحة ، في كتاب الإمامة و السياسة ، لا يصح أن يقع فيها مؤرخ كابن قتيبة ، لأنها ثابتة معروفة ، و قريبة منه زمنيا ، و تخالف ما ذكره هو شخصيا في كتابه المعرف ، مما يعني أن مؤلف الإمامة و السياسة ، ليس هو ابن قتيبة ، و إن مؤلفه مجهول ، ذكر تلك الأخطاء التاريخية جهلا أو متعمدا و ليس ناسيا ، لأنها ليست خبرا واحدا ، و لا هي من الأمور التي تغيب عن البال في الغالب الأعم . و سنذكر منها خمسة أخطاء كنماذج على سبيل التمثيل لا الحصر .

أولها إن مؤلف الإمامة و السياسة جعل الخليفة العباس أبو العباس السفاح شخصيتين متنازعتين متحاربتين ، و هذا خطأ فادح وقع فيه هذا المؤلف ، و لم يقع فيه ابن قتيبة ، فقد ذكر في كتابه المعرف أن أبو العباس السفاح هو أول خليفة عباسي تولى الخلافة سنة 32 هجرية ، و لم يجعله شخصيتين¹⁰⁹ .

و الخطأ الثاني ذكر فيه مؤلف الإمامة أنه لما توفي الخليفة المهدي خلفه ابنه هارون الرشيد¹¹⁰ . و هذا خطأ فاحش لم يقع فيه ابن قتيبة في كتابه المعرف ، فقد نصّ فيه صراحة على أنه لما توفي المهدي خلفه ابنه موسى الهادي ، فلما توفي هذا الأخير ، خلفه أخوه هارون الرشيد¹¹¹ .

و الخطأ الثالث ذكر فيه مؤلف الإمامة و السياسة أن الخليفة هارون الرشيد توفي

¹⁰⁷ انظر مثلا : ج 1 ص: 14 و ما بعدها ، 66 ، 67 .

¹⁰⁸ انظر الإمامة و السياسة ، ج 1 ص: 18-19 ، 20 ، 48 .

¹⁰⁹ المعرف ، ص: 84 .

¹¹⁰ سبق توثيق ذلك .

¹¹¹ ص: 87 ، 88 .

سنة 195 هجرية¹¹². و هذا خطأ واضح و قع فيه هذا المؤلف ، ولم يقع فيه ابن قتيبة الحقيقي ، الذي ذكر أن الرشيد توفي سنة 193 هجرية¹¹³ . و أما الخطأ الرابع فمفاده أن المؤلف ذكر أن الرشيد كتب العهد لابنه المأمون أولا ، ثم لابنه الأمين ثانيا ، فلما توفي الرشيد خرج الأمين على أخيه المأمون بالسلاح¹¹⁴ . و هذا خطأ واضح من هذا المؤلف ، لم يقع فيه ابن قتيبة الحقيقي ، الذي ذكر في كتابه المعارف أن الرشيد كتب العهد للأمين أولا ، ثم للمأمون ثانيا ، فلما توفي الرشيد ، تولى الأمين الخلافة ، و نقض عهد والده ، فأبعد أخاه المأمون و ولى مكانه ابنه موسى¹¹⁵ .

و آخرها – أي الخطأ الخامس- ذكر فيه مؤلف الإمامة و السياسة ، أن النزاع بين الأخرين الأمين و المأمون بدأ مباشرة بعد موت الرشيد ، فنازع الأمين أخيه المأمون على الخلافة ، مما جعل المأمون يدخل قصر الخلافة ببغداد ، و يقبض على أخيه و يسجمه ، لكن الأمين تمكن من الفرار من السجن ، فأرسل المأمون من قبض عليه و قتلها ، و لم يذكر أية حروب وقعت بين الأخرين¹¹⁶ . و خبره هذا خطأ واضح بين ، لم يقع فيه ابن قتيبة الحقيقي ، الذي ذكر صراحة أن الأمين هو الذي تولى الخلافة بعد الرشيد و ليس المأمون ، و بعد سنة تتكرر الأمين لأخيه ، و بعد عامين من وفاة الرشيد أرسل الأمين جيشا لمحاربة المأمون الذي كان مقينا بخراسان و ليس ببغداد مع أخيه في القصر ، فدخل الأخوان في حروب طاحنة استمرت إلى سنة 198 هجرية ، انتهت بقتل الأمين على أيدي جنود المأمون¹¹⁷ .

و بذلك يتبيّن أن نسبة كتاب الإمامة و السياسة إلى ابن قتيبة ، هي نسبة غير ثابتة ، و لا تصح إسنادا و لا متنا و لا تاريخا ، و إنما هو كتاب مؤلفه مجهول ، أخفى شخصيته لتحقيق أهداف مذهبية مُخطط لها سلفا ، انطلاقا من خفيته المذهبية ، فما هي هذه الخلفية ؟ .

إنه قد تبيّن لي من قراءتي النقدية لكتاب الإمامة و السياسة ، أن مؤلفه شيعي ، كثيرا ما أخفى مذهبة من جهة ، لكنه أطهره في مواضع ليست قليلة من جهة ثانية . فمن مظاهر إخفاء مذهبة إنه نسب كتابه إلى عالم سني ثقة مشهور ، هو ابن قتيبة . و لأنه أيضا حرص كثيرا على الترضي على الصحابة ، حتى و إن كان يطعن فيهم¹¹⁸ . و يجب أن لا يخدعنا بتلك العبارة المعسولة في ترضيه على الصحابة ، فهو يفعل ذلك من جهة ، و يطعن فيهم من جهة أخرى . و هذه طريقة اتبعها المؤلف لبلوغ ما خطط له سلفا ، و هي مظهر من مظاهر ممارسة النقاية .

و أما الشواهد التي تُظهر تشيعه ، فأولها يتعلق بموضوع الخلافة ، و ذلك أنه ذكر مرارا أن عليا كان يعتقد أنه أحق بالخلافة من كل الصحابة ، و أنه احتاج على بيعة

¹¹² الإمامة و السياسة ، ج 2 ص: 305.

¹¹³ المعارف ، ص: 87.

¹¹⁴ الإمامة و السياسة ، ج 2 ص: 304 و ما بعدها.

¹¹⁵ ص: 88.

¹¹⁶ الإمامة و السياسة ، ج 2 ص: 306.

¹¹⁷ المعارف ، ص: 88.

¹¹⁸ الإمامة و السياسة ، ج 1 ص: 3 ، 14 ، 16 ، 18 ، 19 ، 22.

الناس لأبي بكر ، و امتنع هو من مباععته ، و لم يُبَايِعَه إلَّا مضطراً¹¹⁹ . لكنه من جهة أخرى لم يذكر الروايات الصحيحة الثابتة عن علي و آل بيته التي تختلف ما ادعاه ، و ثبت أن هؤلاء كانوا يعترفون بخلافة الشيفين ، و أنهم لم يقولوا أنهم أحق بالخلافة من جميع الناس¹²⁰ .

و الشاهد الثالث- على تشيع المؤلف- يتعلق بطبع المؤلف في الصحابة ، فهو مع ظاهره بالترضي عليهم ، فإنه كثير الطعن فيهم بمختلف الطرق ، من ذلك إنه اتهم عامة الصحابة بأنهم حرموا عليا من حقه في الخلافة . و إنه اتهم الشيفين أبا بكر و عمر- رضي الله عنهما- بأنهما أجبرا عليا على بيعة أبي بكر ، و حاولا حرق بيته ، و أغضبا فاطمة بنت النبي- عليه الصلاة و السلام-¹²¹ . و من ذلك أيضا إنه ذكر روايات تعن صراحة في طلحة و الزبير - رضي الله عنهما- ، من دون أن ينقدوها ، و لا ذكر الروايات التي تختلفها¹²² .

و الشاهد الثالث – و هو الأخير- يتعلق بموقف المؤلف من شخص علي بن أبي طالب- رضي الله عنه- ، إنه ركز كثيرا على شخصيته مدحا و دفاعا و تبريرا ، فذكر أن الصحابة ظلموه و اغتصبوا حقه في الخلافة ، و أجبروه على بيعة من سبقة ، و لم يكن في مقدوره أن يرفض ، فاحتسب أمره الله عن ضعف و عجز . حتى أنه – أي المؤلف- زعم أن الشيفين لما ضيقا على علي كثيرا ، خرج –أي علي- إلى قبر النبي- عليه الصلاة و السلام- ، و هو ((يصبح و يبكي ، و يُنادي : يا ابن أم إن القوم استضعفوني ، و كانوا يقتلونني...))¹²³ . و زعم أيضا أن الناس لما بايعوا أبا بكر ، و امتنع علي من بيعته ، حمل علي زوجته فاطمة على دابة ليلا و مر بها على مجالس الأنصار ، فكانت فاطمة تسألهم النصرة ...¹²⁴ . هذه الأخبار – غيرها- ذكرها المؤلف من دون تحقيق لها ، و لا ذكر ما يخالفها من الأخبار الصحيحة¹²⁵ ، لكي ينصر تشيعه .

و خاتما لما تقدم ذكره- يتبع من دراستنا النقدية لكتاب الإمامة و السياسة ، أنه كتاب أسانيد- التي قام عليها- غير صحيحة ، و أن نسبته إلى ابن قتيبة هبي نسبة لا تصح ، و ليس من مؤلفاته ، و إنما هو كتاب مؤلفه مجھول مُعرض مُنشیع ، ألفه لخدمة مذهبـه ، اتخذ من الطعن في الصحابة و تحریف التاريخ و التلاعـب به طریقا إلى تحقيق أهدافـه المذهبـية المتعصـبة المغرضـة . و تبـين أيضا أنه كتاب مليء بالأخطاء التاریخیـة ، خال من أي تحقيق علمـی للرواـیـات ، أكثر فـیـه مؤلفـه من الروـایـات الشـاذـة و الضـعـیـفة و المـوضـوعـة ، من دون أي نـقـد و لا تمـحـیـص لـهـا .

¹¹⁹ سبق توثيق ذلك في المبحث الثاني .

¹²⁰ سبق تفصيل ذلك و توثيقه في المبحث الثاني .

¹²¹ انظر مثلا : الإمامة و السياسة ، ج 1 ص: 18 و ما بعدها 51 ، 69 .

¹²² سبق ذكر بعضها ، و انظر أيضا : نفس المصدر ، ج 1 ص: 51 ، 69 .

¹²³ الإمامة و السياسة ، ج 1 ص: 21 .

¹²⁴ نفس المصدر ، ج 1 ص: 19 .

¹²⁵ التي ذكرنا طرفا منها في المبحث الثاني .

تم البحث و لله الحمد أولاً و أخيراً